فقه بناء الأسرة في فكر الشيخ محمد الخال

د. باقي كريم شريف
جامعة السليمانية / كلية العلوم الإسلامية / قسم أصول الدين
baqi.shareef@univsul.edu.iq

م. د.عمر جمعه محمود
كلية العلوم الإسلامية / قسم الدراسات الإسلامية / جامعة السليمانية
omer.mahmood@univsul.edu.iq

تاريخ استلام البحث : ٢٠٢٤/٩/١٥ **تاريخ نشر البحث : ٢٠٢٥/٣/٩**

ملخص البحث

الشيخ محمد الخال من العلماء الأفاضل، والأدباء البارعين، والباحثين الإصلاحيين، والقضاة المخلصين والموفقين في مجال القضاء، وحل المشاكل التي تواجه المجتمع، كأفراد وأسر وجماعات... .

ولا غرابة في ذلك؛ لأنه من العلماء الأوائل المنتمين في كوردستان العراق إلى الحركة الإصلاحية التي قادها المصلح الكبير جمال الدين الأفغاني والشيخ محمد عبده والشيخ محمد رشيد رضاــ رحمهـ الله ــ في مصر آنذاك .

ومن أجل ذلك ركز – رحمه اللهــ في تفسيره وكتاباته ومقالاته على القضايا التي تؤدي إلى بناء مجتمع رشيد في كل نواحي الحياة: الفكرية والعقدية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

ومن القضايا التي تحدّث عنها الشيخ محمد الخال فقه بناء الأسرة، والتي تعد بحق الحجر الأساس لبناء مجتمع رشيد.

تناول فقه الأسرة من حيث التعريف بالأسرة والأسس التي تبنى عليها، والمشاكل التي تواجهها، ثم وضع الحلول لها، معتمدا في ذلك على منهجه الخاص وفكره الإصلاحي، المتسم بالشمول والاعتدال والاستقلال والتوازن بين الأصالة والمعاصرة، والمحافظ على سمات وخصائص المجتمع الكوردي.

ومن أجل إلقاء الضوء على جهود هذا العالم الكبير والقاضي الحكيم والباحث المبدع، اختار الباحثان العنوان المذكور لكتابة بحثهما المقدم- إلى مؤتمركم الموقر .

المقدمة

لا شك فيه أنّ البحث عن جهود العلماء وآثارهم العلمية في أي مجال من مجالات الحياة يقوي القدرات الفكرية والعلمية وينميهما، ويرشد الأفراد والمجتمعات إلى الأفكار والقوانين والمبادئ التي تقودهم إلى حياة كريمة حرة بعيدة عن الأخطاء والانحرافات والجرائم ؛ وذلك لأنّ دورالعلماء والمصلحين في حقيقة الأمر، قيادة أوطانهم ومجتمعاتهم وشعوبهم في معارك التحرير والاستقلال والنهوض والبناء .

والشيخ محمد الخال كعالم ورائد من رواد الفكر الإصلاحي الإسلامي والاجتماعي في كوردستان العراق تناول في كتاباته ومقالاته وخطبه، الموضوعات التي تؤدي إلى الإصلاح والبناء في المجتمع.

تحدّث عن المبادئ والأسس والخطوط العريضة في المجال الفكري والعلمي والثقافي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي والأمن الاجتماعي، لو تمسك به مجتمعنا الكوردي لكان في ركب الأمم الأخرى في النهوض والتطور والتنمية.

ومن أهم الموضوعات التي تناولها فقه بناء الأسرة، والأسرة في المجتمع الإسلامي هي الحجر الأساس والخلية الأولى في بناء المجتمع الواعي الرشيد .

ولما ذكرنا، وأسباب سنذكرها أحببنا أنْ نشارك في عرض وبيان الخطوط العريضة عند الشيخ محمد الخال في فقه بناء الأسرة وإدارتها.

- **أسباب اختيار موضوع البحث**: يمكن التركيز عليها في النقاط الآتية:

1. طبيعة الإصلاح الاجتماعي، حيث لا بد أن يكون البدء من إصلاح الفرد والأسرة، ثمّ المجتمع، معتمدا على جهود العلماء المصلحين الوطنيين .
2. إدراك الباحثين بخطورة ما يواجه الأسرة في مجتمعنا الكوردي من المشاكل والتحديات من جانب، و وجود الكنوز الثمينة في فكر الشيخ محمد الخال لمواجهة التحديات وحل المشكلات التي تواجه الأسرة من جانب آخر، من العوامل والأسباب التي دفعت بالباحثين أن تكون مشاركتهما في المؤتمر تحت هذا العنوان.

- **أهمية البحث** : ترجع إلى محتويات البحث، حيث يتناول فقه بناء الأسرة، نواة الأولى للمجتمع في فكر عالم بارز من علماءنا الكورد، ورائد من رواد الإصلاح الإسلامي والاجتماعي.
- **أهداف البحث: لموضوع البحث عدة أهداف منها:**

1. عرض جهود أحد رواد الإصلاح في موضوع هام وخطير، وهو فقه بناء الأسر وحمايتها .
2. مواجهة الأفكار التي تستهدف تفكيك الأسرة وإعدام دورها التربوي والبنائي، من خلال البحث عن الخطوط العريضة في إصلاح الأسرة والمجتمع، والتي ركز عليها الشيخ محمد الخال- ــ رحمه الله ــ- في كتاباته ومقالاته وخطبه .

- **منهج البحث**: اعتمد الباحثان في كتابة بحثهما على المنهج الاستقرائي والتحليلي .
- **الدراسات السابقة**: على حد علم الباحثين لا توجد دراسة مستقلة ومختصة على عنوان البحث.
- **خطة البحث :** ويتألف البحث من ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : التعريف بالشيخ محمد الخال، والإصلاح الإسلامي ومجالاته .
المبحث الثاني : التعريف بالأسرة وأسسها وخصائصها في فكر الشيخ محمد الخال .
المبحث الثالث : المشاكل التي تواجه الأسرة ومعالجتها في فكر الشيخ محمدي خال .

المبحث الأول

التعريف بالشيخ محمد الخال، والإصلاح الإسلامي ومجالاته

نحاول أن نلقي الضوء في هذا المبحث على أدوار حياته، وخصائص أسلوبه في عرض أفكاره وجهوده العلمية والإصلاحية، بالإضافة إلى عرض مجالات الإصلاح التي ركز عليها الاتجاه الإصلاحي في مصر.

بلا شك الشيخ محمد الخال-ــ رحمه الله-ـ أحد رواده البارزين في كوردستان العراق، الذي حمل لواء الإصلاح في المجال الوعي الإسلامي والعلمي والثقافي والفكري والاجتماعي والاقتصادي والسياسي.

ونستعرض ما ذكرناها في حدود ما يسمح به صفحات البحث المحددة في المطالب الآتية :

المطلب

نبذة من حياة محمد الخال

في هذا المطلب نلقي الضوء على أهم أدوار حياته، من الولادة إلى حياته العلمية، وظائفه والمناصب التي قلده ، ثمّ وفاته وآثاره العلمية.

أولاً. اسمه وولادته ولقبه ونسبه : محمد بن علي بن أمين بن محمد، ولد في سنة 1904 م، ولقب بالخال؛ لأنّه جده الرابع لقبه أستاذه بهذا اللقب، ويرجع نسبه إلى أبي بكر المصنف[1].

ثانياً. أسرته: أسرته معروفة بعائلة الخال أو عائلة أبي بكر المصنف، وعائلته مشهورة بالدين والعلم، ونبغ فيهم كثيراً من العلماء في المجال الديني والعلمي والثقافي والأخلاقي، فمن أجداده كما سبق ذكره- أبو بكر المصنف، وهو محمد بن السيد حسن ولد في سنة (940هـ 1533 م)، ومن أشهر مصنفاته (الوضوح شرح المحرر) في الفقه الشافعي، و(سراج القلوب) في علم التصوف، و(رياض الخلود) في الفلسفة والأخلاق، و(طبقات الشافعية [2])، وغيرها من المؤلفات.

ثالثاً. نشأته وحياته العلمية: نشأ الشيخ محمد الخال ــ رحمه الله ــ- يتيماً ، حيث أنّ أباه مات وهو في السنة التاسعة من عمره، ولكن وسط بيئة ثرية بالقيم الروحية والعلم؛ لأن ترعرع في رعاية جده الحاج الشيخ أمين الخال، وهو أحد علماء مدينة السليمانية، كفله وقام بتربيته وتعليمه، فختم عنده القرآن الكريم، كما تعلّم ودرّس عنده العلوم الشرعية الأساسية، الفقه والنحو والصرف والبلاغة[3].

---

(1) يراجع : نالَةي دةرون، 2/ 300 .
(2) يراجع : المصدر نفسه، 299/2.
(3) يراجع : المصدر نفسه، 299/2.

ولم يكتف بما أخذه وتعلم من جده، بل أكمل مشواره العلمي عند كبار علماء مدنية السليمانية آنذاك، منهم (الشيخ جلال القرداغي، والشيخ عمر القرداغي: المعروف بابن القرداغي، وملا حسين البيسكندي)[1]، و في مقابلة منشورة مع الأستاذ عبد الرقيب يوسف يقول أنّه أخذ الإجازة العلمية من ملا محمد الكويي: المشهور بـ (مةلةلاي ط**ةورة) مراسلة .**

رابعاً. مهامه الوظيفي: الشيخ محمد الخال تقلد عدة مهام حكومية، وشارك في مجامع علمية وهيئات ثقافية، من أهمها:

1. بعد وفاته جده الشيخ أمين الخال في سنة (1931م) في مراسيم رسمية بحضور محافظ السليمانية آنذاك، وبأمر من المحافظ عين إماما في مسجد جده مكانه، إلى أن صار قاضياً في سنة(1939 م)، أي: مارس وظيفة الإمامة والتدريس في مسجد جده بصورة رسمية حولي (8 سنوات) .
2. في سنة (1939) عين قاضياً في المحاكم الشرعية، ثم صار عضوا في محكمة التمييز الشرعي في بغداد، وبقي في السلك القضائي إلى حين تقاعده في سنة 1967 م .
3. في سنة (1954م) أصبح عضواً مساعداً في مجمع العلمي العراقي، وفي سنة 1970 صار رئيس جمعية أدباء الكورد في السليمانية، وفي السنة نفسها أصبح نائب رئيس المجمع العلمي العراقي- الهيئة كالكردية، وفي سنة 1980 تمّ قبوله عضواً في المجمع العربي الأردني[2].

خامساً. وفاته : الشيخ محمد الخال-ــ رحمه الله-ــ جاهد وصرف عمره من أجل بيان أحكام الشريعة لأبناء قومه، وتحقيق العدالة في مجتمعه، ونشر العلم والثقافة والوعي، وذلك عن طريق تفسيره للقرآن الكريم وكتبه ومقالاته وخطبه إلى أن وافاه الأجل في سنة 1989، ودفن في مقبرة (سيوان) في السليمانية.

سادسا. آثاره العلمية : الشيخ محمد الخال بالرغم من اشتغاله بمهامه القضائية أكثر من (28 سنة)، إلاّ أنه ترك ثروة علمية ثرية، ومتنوعة في مجالات مختلفة، يمكن اختصارها فيما يأتي :

أ. **المجال الديني ونشر العلوم الشرعية:** ففي هذا المجال والميدان الهام قام بكتابة ونشر عدة كتب :

1. تفسير قسم من القرآن الكريم باسم تفسير الخال، وهو حسب الترتيب الزمني كالآتي :
   - تفسير سورة الفاتحة، طبع في سنة 1932 م .
   - تفسير الخال الجزء الثلاثون، طبع في سنة 1932 م.
   - تفسير الخال الجزء الأول، طبع في سنة 1969 م .
   - تفسير الخال الجزء الثاني، طبع في سنة 1979 م .
   - تفسير الخال الجزء الثالث، طبع في سنة 1979 م .
   - تفسير الخال الجزء الثامن والعشرون، طبع في سنة1981 م.
   - تفسير الخال الجزء الرابع، طبع في سنة 1984 م .
   - تفسير الخال الجزء التاسع والعشرون، طبع في سنة 1984 م .
   - تفسير الخال الجزء السابع والعشرون، طبع في سنة 198 م .
2. مولود نامه، طبع في سنة 1937 م.
3. فلسفة الإسلام، طبع في سنة 1938 م[3].

ب. **المجال الثقافي والتراثي :** في هذا المجال كتب عدة كتب، منها:

1. حياة المفتي الزهاوي، باللغة الكوردية، طبع في سنة 1953م.
2. حياة البيتوشي، باللغة العربية، طبع في سنة 1957 م.
3. الأمثال الكوردية، باللغة الكوردية، طبع في سنة 1958 م.
4. قواعد اللغة الكوردية، باللغة الكوردية، طبع في سنة 1960 م
5. حياة الشيخ معروف النودهي البرزنجي، باللغة العربية، طبع في سنة 1961 م.
6. فةرهةنطي خالَ، وهو قاموس باللغة الكوردية للكلمات والمصطلحات الكوردية طبع في ثلاثة أجزاء، الجزء الأول في

(1) يراجع : نالَةي دةرون، 2/ 300 – 304.

(2) يراجع : نالَةي دةرون، 2/ 304، موضوع السيرة الذاتية.

(3) يراجع : نالَةي دةرون، 440/1، فهرس مخطوطات الشيخ محمد الخال الكردي، د. عدنان عبدالقادر كامل، مطبعة رينوين، ط1، 2021 م، ص63 .

سنة 1960، والجزء الثاني في سنة 1964م ، والجزء الثالث في سنة 1976 م [1]..

ج . **مجال العدالة الاجتماعية** : من أبرز المجالات التي تحدث عنها الشيخ محمد الخال، مجال العدالة الاجتماعية والقضايا التي تمس حياة المجتمع إيجابا وسلباً، كـ (الوعي العلمي والثقافي، وضعف الشعور القومي والوطني، والظلم الاجتماعي، وقضايا حقوق الإنسان، وبالأخص حقوق المرأة، ...)، وبهدف التركيز على هذه القضايا الهامة جمع ما كتبه على تلك القضايا وغيرها في كتابه المسمى بـ (نالَةي دةروون: أنين الفؤاد) في جزأين، الجزء الأول طبع في سنة 1984، والجزء الثاني في سنة1985 [2] .

المطلب الثاني

سمات أسلوب الشيخ محمد في عرض أفكاره الإصلاحية

يتسم أسلوب الشيخ محمد الخال في عرض أفكاره الإصلاحية بعدة مميزات وخصائص، قل نظيره في عصره، والبلاد الذي عاش فيه، بحيث سيطرت وانتشرت في عصره الأفكار المادية، المتمثلة في الرأسمالية الجامحة والشيوعية. عملت ليل نهار على قطع الصلة بالله، خالق الكون وما فيه، وكما أعلن الحرب ضد الأخلاق والقيم، وبالأخص العمل على كسر هيبة النظم التي تمسكت بها المجتمعات الإسلامية، والتزموا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وتربوا في ظلها، ألا وهي النظم الإسلامية في كل مجالات الحياة، ولاسيما في المجال الفكري والعقدي والعلاقات الاجتماعية، وهذا من جانب، ومن جانب آخر عكفت على نشر الأفكار الهدّامة والفساد بكل ما تعنيه كلمة الفساد.

ففي هذه البيئة والظرف الزمني حاول الشيخ محمد الخال، وعمل على نشر الأفكار الإصلاحية بأسلوب متميز يدل على شخصيته العلمية وقدرته العقلية ووعيه الفكري والعقدي والاجتماعي والسياسي، ولعل سبب ذلك يرجع إلى البيئة التي تربى فيها، بالإضافة إلى حرصه الشديد على إيصال شعبه إلى مستوى من التقدم الحضاري والمدني والسياسي والاجتماعي...، حتى لا يكون أقل شأناً من الشعوب المنطقة والعالم.

ومن أجل ذلك نرى التركيز في هذا المطلب على سمات ومميزات أسلوبه في النقاط الآتية :

1. **الإيمان الجازم والعميق بأن اتباع أحكام الشريعة ومبادئها العامة، يحل المشاكل التي تواجه المجتمعات البشرية:**

الشيخ محمد الخال كبقية المصلحين ودعاة الحل الإسلامي يعتقد بأنّ العمل بأحكام الشريعة وتنفيذها مبادئها العامة في كل مجالات الحياة، هو الوسيلة الحقيقية والطريق الصحيح لحلحلة المشاكل التي تواجه المجتمعات، وللارتقاء بالمجتمع الإنساني إلى أعلى مراتب الإنسانية، حتى الوصول به إلى بر الأمان والسعادة الدنيوية والأخروية، ويؤكد على هذا في أماكن كثيرة في تفسيره، فعلى سبيل المثال في مقدمة تفسيره الجزء الأول عند ما يقارن بين تقدم الشعوب الأوروبية وتخلف الشعوب الإسلامية يقول:" التقدم الموجود اليوم للشعوب الأوروبية ليس بسبب دينهم، كما أن تخلف المسلمين ليس بسب التزامهم بالقرآن، بل اليوم عكست الأمور لنا ولهم، ونحن المسلمين في صدر الإسلام تقدمنا وارتقينا في ظل ديننا والالتزام به، ولكن تخلفنا اليوم بسبب ابتعادنا عن تعاليم ديننا " [3].

وفي كثير من موضوعات كتابه:(نالةي دةرون) يؤكد على ذلك، بل أكثر من ذلك له عنوان خطبة مكتوبة باسم " الابتعاد عن الدين" يقول فيه:" من الدستور الإلهي في الدنيا أن أي فرد، أو أي شعب شرع في الكفر وابتعد عن الدين، ولم يلتزم بآيات الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم- ، إلا أصابه بالمصائب والمحن؛ لكي يحذروا ويرجعوا ويتوبوا إلى الله "[4].

2. **النظرة الشمولية إلى الإسلام :**

أنظمة الإسلام تتسم بعدة خصائص وسمات تميزه عن غيرها من الأنظمة، منها : منهج رباني ومنها التوازن والتكامل والعموم والشمول....، أكد الشيخ محمد الخال على هذه الخصائص وغيرها، وبالأخص سمة الشمول والعموم، أي: بمعنى أن أنظمة الإسلام تشمل كل جوانب الحياة، ولعموم الناس في كل زمان ومكان، أكد عليها عن طريق كتاباته ومقالاته وخطبه، فمثلا يقول": القرآن رسالة دينية، اجتماعية، اقتصادية، تأريخية، أخلاقية، سياسية، علمية، يعرض الدستور الإلهي في الدنيا والآخرة "[5].

وذلك في وقتٍ، الترويج لشعار :" الدين طقوس بين الإنسان وربه، لا علاقة له بالحكم والسياسة " في أوج قوتها.

3. **الأخذ بما عليه جمهور فقهاء الإسلام، والتركيز على ما هو أساسي في الشريعة، وفي صالح العام:**

كل من يدرس ويقرأ كتابات ومقالات وخطب الشيخ محمد الخال يصل إلى حقيقة قاطعة، ألا وهي أنه أخذ برأي جمهور فقهاء الإسلام، ولم يلتفت إلى الآراء الشاذة المخالفة لمقاصد الشريعة، وكما ركز على ما هو أساسي وضروري بالنسبة للشريعة الإسلامية

---

(1) يراجع : نالَةي دةرون، 440/1، فهرس مخطوطات الشيخ محمد الخال الكردي، ص63 .

(2) يراجع : نالَةي دةرون، 440/1.

(3) تفسير الخال، 27/1.

(4) نالَةي دةرون ، 356/1 .

(5) تفسير الخال، 1/ 14.

من الأعمال والمبادئ في كل المجالات الحياة، كتأكيده على الأخذ بمبدأ : وجوب وجود الدستور والقوانين، والعدالة والمساواة أمام القوانين وحقوق الإنسان والشورى والوحدة وحب الوطن، وهذا في مجال الحكم والسياسة [1].

وفي مجال العلاقات الاجتماعية وفقه الأسرة ركز على مبدأ: الاختيار والرضا، والرحمة والمودة، ثمّ التعاون والتكافل على الخير، وعلى مبدأ الاحترام والوفاء ...[2].

وفي مجال الاقتصاد على تعلم الحرف والعمل والعدالة في التوزيع والتركيز على الطبقات الفقيرة، وتقريب مستويات المعيشة في المجتمع[3].

وهكذا الاهتمام بالأولويات، والضروريات قبل الحاجيات والكماليات والأهم قبل المهم من سمات نهجه، وشيمة شخصيته ـ رحمه الله-.

4. **التركيز على السنن الإلهية في الكون، والأخذ بقانون الأسباب والمسببات:**

يرى أنّ لله سنناً في الكون، وقانون الأسباب والمسببات، لا بد لمن يريد التوفيق والنجاح في أعماله ومهماته، كأفراد ومجتمعات مراعاة هذه السنن الإلهية، والأخذ بما هو في مقدور الإنسان منها، وإلا فيكون التخلف والتبعية والفشل من نصيبه[4].

5. **ربط مشاكل المجتمع بالمستوى العلمي والثقافي، وبالوعي الديني لأفراد المجتمع :**

في بحثه-ـ رحمه الله ـ عن فوائد المجلات والصحف اليومية، يرى أن السراء والرفاهية والسعادة، ثم الرقي والنجاح في كل مجتمع يرتبط ارتباطاً مباشرا بعملية التعليم، وبمستوى العلمي والثقافي لأفراد المجتمع[5]، كما أن المشاكل الاجتماعية، كانتشار الأمراض والفقر، والمشاكل الاجتماعية، ناتج عن التخلف العلمي والثقافي والمعرفي.

6. **القيادة الرشيدة أساس التغيير والإصلاح :**

من خصائص منهجه تحديد آليات التغيير والإصلاح، ومن هذا المنظار رأى-ـ رحمه الله-ـ أنّ التغيير والإصلاح لا بد أن يبدأ من الداخل، أي: من الأفراد والمجتمع، استشهد لإثبات ذلك بقوله تعالى: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ** ﴾ الرعد: ١١، في مقالة له بعنوان" غيروا حتى يغير الله ما بكم"[6]، ثم رأى أن من أهم آليات الإصلاح والتغيير الإيجابي وجود القيادة الرشيدة، والحفيظة لأمانة المسؤولية، و الحريصة إلى حد التضحية بكل مالديه، حتى روحه من أجل إصلاح المجتمع واجتثاث الفساد، ثم تحقيق العدالة.

واعتقد اعتقاداً جازماً بأنّ الشعوب والجماعات والمجتمعات لا يمكن أن تصل من دونها إلى أهدافها من الحرية والاستقلال السياسي والاقتصادي والرفاه[7].

7. **نجاح الأمم في الوحدة، وفشلهم في التفرقة :**

من الداء العضال الذي ضعف المجتمعات الإسلامية، فجعلها كبيت العنكبوت من فقدان الهيبة والشوكة والقوة، التفرقة والاختلاف على القضايا التي تتعلق بوجود هذه المجتمعات وسيادتها ومصيرها في المستقبل، ولا سيما المجتمع الكوردي الذي جعله هذا الداء بلا كيان ولا سيادة.

وهذه الوضيعة والواقع المر والمأساوي أثر فيه تأثيراً بالغاً، كما يبدو من خلال المجهودات العلمية والثقافية للشيخ محمد الخال، ومن أجل ذلك جعل البحث عن أهمية الوحدة وخطورة التفرقة، سمةً بارزة من سمات فكره ونهجه الإصلاحي، واستغرق مساحات كبيرة وشاسعة في كتاباته وخطبه، إلى حد يغتنم الفرص والمناسبات للبحث عنهما، فمثلا له مقال في (نالةي دةرون) بعنوان:(سالّي تازة: العام الجديد)، خصص محتويات المقالة كلها في صورة مناجاة مع الله، للتحذير من العدوات والتفرقة بين بني آدم، وآثارها المدمرة، طالباً من الله أن ينشر السلام والوئام والمحبة بين الأخوة على مستوى الإنسانية جمعاء، ثم يقول في آخر المقالة: " هذه أملي وأمنيتي أنا وآبائي وأجدادي "[8].

المطلب الثالث

مدرسة الإصلاح الإسلامي ومجالات الإصلاح عند الشيخ محمد الخال

---

(1) يراجع : تفسير الخال، 1/55-68- 309- 362-392، تفسير الخال، 747/2.
(2) يراجع : تفسير الخال، 2/ 691- 693- 695 -730 .
(3) يراجع : تفسير الخال، 722/2- 200/2، 201، 2002.
(4) يراجع: تفسير الخال، 1/45- 60 .
(5) نالَةي دةرون، 1/ 177 .
(6) نالَةي دةرون، 340/1 .
(7) يراجع: تفسير الخال ، 298/1- 391- نالَةي دةرون، 1/ 341.
(8) نالَةي دةرون، 1/ 233.

الإصلاح هو التغيير إلى الأفضل، ومقابل الإصلاح هو" الإفساد"، فالحركات والاتجاهات الإصلاحية هي التي تقرر، ثم تدعو إلى إصلاح ما فسد، نتيجة إدراكها بخطورة انتشار الفساد بمعناه العام في المجتمع، وفي كل مجالات الحياة، وذلك بهدف إصلاحه والقضاء عليه، والانتقال بحياة الإنسان والمجتمع من الواقع السيء الذي يعيش فيه إلى واقع أفضل يسعد فيه الإنسان بصورة عامة[1].

فالإصلاح الإسلامي جذري شامل يتطلب تغيير كل ما فسد إلى حالة أفضل وأصوب وأصح، وأكثر نفعاً للإنسان في حياة الدنيا والآخرة، وعلى هذا وصفت رسالات الرسل بأنها إصلاحية[2]، وقد أثبت القرآن الكريم هذا المعنى لكلمة" الإصلاح على لسان نبي الله شعيب- عليه السلام-، قال تعالى: ﴿ **قَالُوا يَاشُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ** ﴾، هود: ٨٨.

ومدرسة الإصلاح الإسلامي أو الحركة الإصلاحية هي التي قادها جمال الدين الأفغاني منذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر الميلادي، فالشيخ محمد عبده – رحمهما الله، ثمّ تلاميذهما، ودعوتهما الإصلاحية فقد مثلت في إحياء وتجديد الفكر الإسلامي، بالعودة إلى منابعه الأصلية- القرآن الكريم والسنة الصحيحة، واستلهاما لمناهج السلف الصالح، في حقبة البناء والازدهار للحضارة الإسلامية، بهدف إنقاذ الشعوب الإسلامية من حالة الجهل والتخلف والركود والضعف والتشتت، التي وقعت فيها[3].

ودعوة حركة الإصلاح الإسلامي ركزت على عدة مجالات الحياة، ويمكن القول بأنّ أهدافها الإصلاحي اختزلت في تلك المجالات التي اجتهدت وحرصت على إصلاحها، نذكر أهمها في النقاط الآتية:

1. **التجديد والاجتهاد ونبذ التقليد والمحاكاة في مجال الفكر الإسلامي:**

مدرسة الإصلاح رفضت التقليد والجمود في الدين، الذي طغى على أكثرية من يمثل الدين، ولذلك دعا إلى التجديد والاجتهاد فيه، ويقول الشيخ محمد عبده – رحمه الله : " يجب تحرير الفكر، وفهم الدين على طريقة السلف هذه الأمة قبل ظهور الخلاف، والرجوع في معارفه إلى ينابيعها الأولى، والنظر إلى العقل باعتباره قوةً من أفضل القوى الإنسانية، بل هي أفضلها على الحقيقة "[4].

وفي الوقت نفسه انتقدت وجاهدت هذه الحركة ضد المحاكاة الأعمى للفكر الغربي، الذي لم ير التقدم والنهوض للشعوب الإسلامية إلا في الانقياد والمحاكاة للفكر الغربي[5].

2. **الإصلاح في مجال السياسة والحكم** :

اعتقدت مدرسة الإصلاح الإسلامي الدولة وأجهزتها انحرفت عن الطريق الصحيح والصواب شرعاً، فمن حيث بناء هيكلتها لم تبن على مبدأ الاختيار والرضا والأصلح، بل عن طريق التوريث أو ما يسمى بالغلبة، وهذه الطريقتان في تنصيب السلطة السياسية، لا علاقة لهما بتاتاً بالسياسة الشرعية للسلف الصالح.

ومن حيث ممارسة الحكم وإدارة الشعوب انحرفت، فبدلاً من أن تعتمد على مبدأ العدالة والمساواة أمام أحكام الشريعة والقوانين الموضوعة في صالح العام، وعلى مبدأ الشورى في إدارة شؤون الدولة، والأصلحية في اختيار الأشخاص المناسبين للمناصب، اعتمدت على الاستبداد والظلم والقرابة والولاءات الطائفية والحزبية بمفهومنا المعاصر.

ومن أجل ما ذكرناها ركز رواد مدرسة الإصلاح على إصلاح الفكر السياسي، عن طريق خلق الوعي السياسي لدى الأفراد والشعوب، وذلك ببيان نمط الحكم في الإسلام وأنظمته ومبادئه من جانب، ومن جانب آخر ببيان نمط الحكم المتبع في المجتمعات الإسلامية، بحيث يؤدي إلى الظلم وغناء من كان في سدة الحكم، والأكثر خطورة إلى تشتيت الأمة والقضاء على وحدتها، ثم التبعية واستلاء القوى الغربية على ثروات وأموال الأمة.

3. **تحديد الآليات المعنوية لنهضة الشعوب الإسلامية:**

رواد الإصلاح الإسلامي بحثوا عن بعض آليات مهمة وفعالة، وذلك اعتقادا منهم أن هذه الآليات تؤدي إلى إصلاح الشعوب الإسلامية في مجال السياسة والحكم وغيره، ولكن ما ركزوا عليه من الآليات أكثرها في مصب آليات معنويات، ونذكر أهما اختصارا:

- **الاهتمام بالتعليم والمعارف الإنسانية والوعي الثقافي:** رواد المدرسة الإصلاحية اعتقدوا اعتقادا جازماً بأنّ الشعوب الغربية ما تقدموا إلا بسبب اهتمامهم بعملية التعليم والمعرفة والوعي الثقافي، وكما إنّ الشعوب الإسلامية ما تأخروا وتخلفوا إلا بسبب إهمالهم أوامر دينهم، ثمّ بسبب إهمالهم لعملية التعليم والإعراض عن المعارف الإنسانية، ومن أجل ذلك أكدوا على الاهتمام بالتعليم والمعارف الإنسانية والوعي الثقافي، بل جعلوا التسليح بالعلم والمعارف والوعي الثقافي الاستراتيجية الأولى

(1) يراجع :معركة المصطلحات بين الغرب والإسلام، د. محمد عمارة، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، 1996 م، ص134.
(2) يراجع :معركة المصطلحات بين الغرب والإسلام، ص134.
(3) يراجع : معركة المصطلحات بين الغرب والإسلام، د. محمد عمارة، دار الخير- دمشق، ط5، 2023 م، ص135 .
(4) محمد عبده تجديد الدنيا بتجديد الدين، ص33 .
(5) يراجع : محمد عبده تجديد الدنيا بتجديد الدين ، ص35، التغير الاجتماعي في الفكر الإسلامي الحديث، حنان محمد عبد المجيد، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1، 2011م، ص186 .

في التغيير والإصلاح .

والبحث عن استراتيجية التسليح بالعلم والمعرفة عند الشيخ محمد الخال لها أولوية، بحيث يرى أنّ عملية التغيير والإصلاح لا يكتب لها النجاح بدونها، ولذلك تحدث عنها في أماكن كثير ة من تفسيره، وفي أكثرية مقالاته و محتويات كتابه: (نالَةي دةرون) .

- **الوحدة** : رواد مدرسة الإصلاح يرون أنّ الوحدة والاتحاد للشعوب من أوامر الله- سبحانه و تعالى-، ومما أكد عليها مصلحو و علماء الإسلام، فلو حققتها الشعوب والأمة الإسلامية في ميادين حياتهم الاجتماعية والسياسية لاستقامت لها الطريق، ووصلت إلى غاياتها وأهدافها من العدالة الاجتماعية والرفاه الاقتصادي والتنمية ، والتقدم العلمي والتكنولوجي، وعادت لها السيادة والعزة والاستقلال السياسي، وأنقذت نفسها عن مآسي وويلات الخلاف والشقاق، ومن الحروب بينها والعمالة للقوى الغربية، ومن الجهل والتخلف الاجتماعي والفقر[1].

ولكن رواد الإصلاح الإسلامي يرون أنّ الغلبة لا يزال لبقاء سلطان الخلاف والنـزاع والتفرقة، ويرجعون بقاءه على الشعوب الإسلامية ومجتمعاتهم إلى عدة أسباب أهمها: التدخلات الاستعمارية، وفشو الجهل والتخلف الاجتماعي، وتعصب أهل الجاه من العلماء لمذاهبهم التي إليها ينتسبون، وبجاهها يعيشون ويكرمون، ثم تأييد الأمراء والسلاطين لهم استعانة بهم على إخضاع العامة، وقطع طريق الاستقلال العقلي والنفسي على الأمة؛ لأن هذا أعون لهم على الاستبداد، وأشد تمكينا لهم مما يجعلهم حريصين ومستمرين على سياستهم المنحرفة والمضللة[2].

فرواد الإصلاح يرون لو أنّ كلمة علماء الأمة ورأيهم اجتمعت على ما هو حق ومصيري، لأدّى ذلك إلى إلزام أصحاب السلطة والحكام به، ثمّ الحكام يلزمون الشعوب باتباعه، بل الشعوب والمجتمعات بأنفسهم يلتزمون به؛ لأن الخواص إذا اتحدوا تبعهم عامة الناس، ويرون أن هذه هي الوسيلة الفريدة لإبطال استبداد الحكام، ومن براثن الاستعمار[3].

- **تحرير المرأة** : من القضايا الهامة التي ركز عليها رواد الإصلاح الإسلامي، قضية تحرير المرأة وحقوقها من الظلم والقيود والتهميش والأوضاع السيئة التي تعيش فيها، والتي انبثقت من الأديان الوضعية المنحرفة والتقاليد والعادات البالية للمجتمعات البشرية، ثم فرضت على المرأة.

ورواد الإصلاح الإسلامي يعتقدون اعتقاداً جازماً بأن الإسلام حرر المرأة من العبودية وأنقذها من الهوان والاضطهاد، وأعطى حقوقها المعنوية والمادية أكثر بكثير مما ادعت لها الغرب وتدعي، ولذلك جعل رواد الإصلاح الإسلامي قضايا تحرير المرأة وإرجاع مكانتها القيادية، وحماية حقوقها المادية والمعنوية، من أهدافها الرئيسة من جانب، ومن جانب آخر عدَّوها من أهم وسائلهم، ولذلك سخر رواد الإصلاح من أجل تحقيقها ما لديهم من الإمكانات العلمية والثقافية، وهذا ناتج من منهجهم الإصلاحية، حيث يرون أن الإصلاح أن يكون بدايته من الفرد ثم الأسرة والمجتمع.

المبحث الثاني

التعريف بالأسرة وأسسها وخصائصها في فكر الشيخ محمد الخال

المطلب الأول

تعريف فقه الأسرة لغة واصطلاحاً

في هذا المطلب نتناول تعريف فقه الأسرة لغة و اصطلاحاً، وأهم المصطلحات الواردة فيما يتعلق بشؤون الأسرة وإدارتها من المنظور الإسلامي.

أولاً. تعريف الفقه لغة واصطلاحاً :

أ. **تعريف الفقه لغة:** الفقه مصدر لفعل (فقه> يفقه) بكسر القاف والضم (فعل) يأتي بمعنى :العلم بالشيء والفهم له[4]، ولكن في القرآن الكريم بمعنى: دقة الفهم ولطف الإدراك، ومعرفة غرض المتكلم وحقيقته[5]، وبهذا المعنى قوله تعالى: ﴿ **قَالُوا يَاشُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ**﴾ ، هود: ٩١، و في قوله- δ « اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ » [6].

---

(1) يراجع : تفسير المنار، 205/2 .

(2) يراجع : المصدر نفسه، 205/2

(3) يراجع : تفسير المنار، 205/2 .

(4) يراجع : معجم مقاييس اللغة، 442/4، لسان العرب، 522/13 .

(5) يراجع : اللباب في علوم الكتاب،أبو حفص سراج الدين عمر بن علي الدمشقي (تـ: 775هـ)، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت- لبنان، ط1، 1998م، تفسير المنار،112/12 .

(6) أخرجه البخاري في صحيحه، رقم الحديث (**143**) .

ب. تعريف الفقه اصطلاحاً: هو العلم بالأحكام الشرعية العلمية المكتسب من أدلتها التفصيلية [1]، أو هو مجموعة من الأحكام الشرعية العملية المستفادة من أدلتها التفصيلية[2].

ثانياً. تعريف الأسرة لغة واصطلاحاً :

أ. **تعريف الأسرة لغة :** الأُسرة من (أَسرَ > يأسر)، ومن معاني هذه الصيغة:

- **الحبس والأخذ،** يقال: (أسر عليه)، أي: قبض عليه.
- **الشد والإحكام والتوثيق،** يقال: (شد الله أسره)، أي: أحكم خلقه، والأسرة تعني: الدرع الحصينة.
- **الجميع، يقال :** (جاء القوم بأسرهم) أي: بجميعهم ورمتهم، ويقال : (هذا الشيء لك بأسره)، أي: كله وجميعهم[3].

إذن الأسرة في اللغة تطلق على أهل الرجل وعشيرته، الذين يتقوّى بهم، ويكونون له حصناً حصيناً، وكما تطلق على جماعة يربطها أمر مشترك [4].

ب. **تعريف الأسرة اصطلاحاً :** عرَّف علماء الشريعة والباحثون المعاصرون الأسرةَ بتعاريف كثيرة منها:

- هي في الإسلام تشمل الزوجين والأولاد...كما تشمل الأصول من الآباء والأمهات...، وهي حيثما سارت أوجدت حقوقاً، وأثبتت واجبات [5].

الأسرة هي الأمة الصغيرة، ومنها تعلَّم النوع الإنساني أفضل أخلاقه الجتماعية، وهي في الوقت نفسه أجمل أخلاقه، وأنفعها[6].والشيخ محمد الخال يرى بأنّ الأسرة وحياتها عند علماء علم الاجتماع هي الحجر الأساس لدستورحياة اجتماعية للأمة، التي تريد أن تعيش عيشة آمنة سعيدة[7].

ويمكن تعريف الأسرة بأنها: الكيان الأساس للمجتمع ينشأ من الاقتران المشروع بين الرجل والمرأة، يستهدف تلبية العواطف والغرائز بصورة صحيحة، وحماية المجتمع من الانحراف الأخلاقي، ثم الحفاظ على الجنس البشري والتنمية البشرية.

ثالثا. تعريف فقه الأسرة : قبل أن نتطرق إلى تعريف مصطلح فقه الأسرة ومرادفاته يمكن القول بأن فقهاء الشريعة الأقدمين لم يذكروا الأحكام والمسائل التي تنظم الحقوق والواجبات بين أفراد الأسرة تحت عناوين ومصطلحات شاملة تحتوي جميع الأحكام والموضوعات التي تتعلق بالأسرة، بل ذكروها تحت عناوين فرعية مختلفة وكثيرة، نحو: (كتاب النكاح) و(كتاب المواريث أو الفرائض) و(كتاب النفقات) و(كتاب إثبات النسب) وغيرها من العناوين [8].

ولكن الفقهاء المعاصرين والباحثين في مجال الفقه الإسلامي استحدثوا مصطلحات جديدة إلى حد ما شاملة؛ بحيث تجمع تلك الأحكام والمسائل التي تنظم شؤون الأسرة، منها:(فقه الأسرة، أحكام الأسرة في الفقه الإسلامي...) ، كما أن فقهاء القانون أطلقوا عليها: (قانون الأحوال الشخصية).

إذن أياً كان اسم القوانين والأحكام والمسائل التي تتعلق بتنظيم شؤون الأسرة يمكن أن يقال في تعريفها: هي القوانين والأحكام والمسائل التي تنظم العلاقات والحقوق بين الناس بسبب النسب والمصاهرة.

رابعاً. **تعريف مصطلح " قانون الأحوال الشخصية " وبداية استعماله في القانون العراقي:**

وقد عرّف مصطلح" قانون الأحوال الشخصية "بأنه:" مجموعة ما يتميز به الإنسان عن غيره من الصفات الطبيعية، أو العائلية التي رتب القانون عليها أثرا قانونياً في حياته الاجتماعية، ككون الإنسان ذكرا أو أنثى، وكونه زوجاً أو أرملاً أو مطلقاً أو أبا شرعياً، كونه تام الأهلية أو ناقصها لصغر سن أو جنون، أو كونه مطلق الأهلية أو مقيدها بسبب من أسباب القانونية "[9] .

وقد استعملت محتويات فقه الأسرة في العراق لأول مرة بعبارة "المواد الشخصية"، وذلك في بيان المحاكم لسنة 1917 بعد احتلال بغداد، ثم بعبارة" الأحوال الشخصية"، وذلك في بيان مايس سنة 1921، ثم في قانون المحاكم الشرعية في حزيران سنة 1923، ثم تقرر في التشريع العراقي بالمواد(74، 80) من القانون الأساسي، ثم ترسخ هذا الاصطلاح بتشريع قانون الأحوال الشخصية للأجانب

---

(1) علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، عبد الوهاب الخلاف، مطبعة نصر- القاهرة، ط3، 1947 ، ص 7 .
(2) المصدر نفسه، ص 7 .
(3) يراجع : لسان العرب، 19/4، المعجم الوسيط، 17/1 .
(4) يراجع : المعجم الوسيط، 17/1 .
(5) تنظيم الإسلام للمجتمع، الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، 1999م، ص48.
(6) حقائق الإسلام، عباس محمود العقاد، دار اليقين- مصر، ط1، 2016 م، ص165 .
(7) يراجع : تفسير الخال، 692/2 .
(8) يراجع : الأحوال الشخصية، د . أحمد الكبيسي ، العاتك لصناعة الكتاب - القاهرة، بدون تاريخ الطبعة. 1/ 4،
(9) المصدر نفسه، 1/ 4.

رقم 78 لسنة 1931. وثبت أخيرا بتشريع قانون الأحوال الشخصية رقم 188 لسنة 1959 [1] .

خامساً. الشيخ محمد الخال ومصطلحات فقه الأسرة: من يطلع ويدرس ما تركه –رحمه الله ــ من الآثار العلمية، وما قدمه في المجال الثقافي والعلمي والاجتماعي والسياسي، يبدو منه بوضوح وجلاء أن الشيخ محمد الخال عاش في عصره ولعصره، ومن هنا أخذ بالمصطلحات الشائعة في عصره، وتعامل معها في إطار أحكام الشريعة، والمصالح العامة للمجتمع، ولهذا السبب وممارسة مهنة القضاء قرابة (28) سنة، ونهجه في التركيز على مقاصد الألفاظ وغاياته، اختار استعمال مصطلح " الأحوال الشخصية " في تفسيره للآيات التي تناولت فقه وأحكام الأسرة[2].

المطلب الثاني

تعريف عقد الزواج وحكمته وأركان الأسرة

الأسرة في النظام الإسلامي لها مكانة عظيمة، بحيث بعد طاعة الله – عز وجل ــ ورسوله محمد δ يؤمر بالإحسان مع الوالدين وتقدير مكانتهما وطاعتهما في المعروف، والترحم لهما، قال تعالى: ﴿ **وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا** ﴾، الإسراء: ٢٣، وما ذلك إلا لأنهما بلا شك الركنان الأساسيان للأسرة، والتي هي كيان الأساس والخلية الأولى للمجتمع البشري .

إذن عقد الزواج الذي يتم بين الرجل والمرأة، والذي غايته الحقيقي حفظ النسل والعرض من خلال العلاقة المشروعة بينهما، هو المصدر والأساس الوحيد لتكوين الأسرة في النظام الإسلامي، ولهذا نركز عليه كما يأتي :

أولاً. تعريف عقد الزواج :

أ. **تعريف عقد الزواج عند الفقهاء الأقدمين :** فقد عرّف عندهم بتعاريف عديدة منها :

- " عقد يتضمن إباحة وطء بلفظ إنكاح أو تزويج أو ترجمته " [3].
- " عَقْدٌ يُفِيدُ مِلْكَ الْمُتْعَةِ " [4].
- " استباحة البضع بعوض شرعي، ولا يخفى " [5].
- عقد يتضمن إباحة استمتاع كلٍّ من الزوجين بالآخر على الوجه المشروع [6].

والذي يمكن أن يذكر كمأخذ وانتقاد من تعريفات عقد الزواج عند الفقهاء الأقدمين، هو التركيز فيها على العلاقة الجنسية بين الرجل و المرأة، وعدم الإشارة فيها إلى الحكم والمقاصد والغايات المذكورة في القرآن الكريم والسنة النبوية لعقد الزواج، والعلاقات الاجتماعية والأسرية المتعددة الأطراف بين الأولاد والأقارب.

وبعض الفقهاء المعاصرين حاولوا تعريف عقد الزواج بما يكشف عن مقاصد وغاياته، فمنهم من قال في تعريفه: الزواج عقد يفيد حل العشرة بين الرجل والمرأة بما يحقق ما يتقاضاه الطبع الإنساني، وتعاونهما مدى الحياة، ويحدد ما لكليها من حقوق، وما عليه من واجبات [7].

والشيخ محمد الخال نهج في تعريفه لعقد الزواج النهج المقاصدي والشمولي، ويرى أنّه: ميثاق يتم عقده بين الرجل والمرأة، بهدف تحقيق حياة جديدة على أساس الشراكة والتعاون فيما بينهما، والهدف منها مساندة المجتمع، وذلك عن طريق تقديم أجيال وبراعم له[8].

يبدو من التعريف أنه رحمه الله- لم ينحصر عقد الزواج في إباحة المتعة الجنسية، كما فعله الفقهاء الأقدمون في المذاهب الفقهية، بل أخذ بالنهج القرآني والحديثي في تعريفه لعقد الزواج ، والذي يمكن اختزاله في أنه: ميثاق غليظ مقدس بين الرجل والمرأة على الوجه المشروع ينشأ بينهما حقوق معنوية ومادية مشتركة، والغاية منه العيش الكريم، واستمرار وبقاء الجنس البشري.

ثانياً. الحكمة من عقد الزواج : يرى الشيخ محمد الخال-ــ رحمه الله ــ أنَ الحكمة والغرض من عقد الزواج بين الرجل والمرأة ليست إشباع الغريزة الجنسية فقط، بل العيش الكريم معاً إلى الوفاة، بصورة يحمي كل واحد منهما الآخر من الانحراف الأخلاقي، ومن

---

(1) المصدر نفسه، 1/ 4.
(2) يراجع : تفسير الخال، 1/369- 347 .
(3) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (تـ: 977هـ)، دار الكتب العلمية، ط1، 1994م ، 4/200.
(4) الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، محمد بن علي المعروف بحصكفي (تـ: 1088هـ)، المحقق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، ط1، 2002 م، 1/177 .
(5) روضة المستبين في شرح كتاب التلقين، عبد العزيز بن إبراهيم بن أحمد التونسي المعروف بابن بزيزة (تـ: 673 هـ)، المحقق: عبد اللطيف زكاغ، دار ابن حزم، ط1، 2010 م ، 1/723 .
(6) الفقه المنهجي، د. مصطفى البغا- د. مصطفى الخن، دار المصطفى- دمشق، ط1، 2008 م، ص332 .
(7) عقد الزواج وآثاره ، ص37
(8) يراجع : نالَةي درون، 1/113، تفسير خال 1/333 .

كل مكروه أو سوء يؤذيهما ويفسد تمتعهما بالحياة، كما يستر اللباس عيوب الإنسان ويحفظ شخصيته، ويقيه من الحر والبرد في الصيف والشتاء ، ثم الغرض الحقيقي من عقد الزواج هو: أن يصبح الرجل أباً، وأن تصبح المرأة أماً؛ لتربية وإعداد أولادهما وثمرة فؤادهما، لكي يكون الأولاد جيلا صالحاً نافعاً لمستقبل أنفسهم، وأقاربهم ووظائفهم، ثم لمسقط رأسهم والوطن.

وكما الحكمة والمقصد الأعلى من عقد الزواج على المستوى الإنساني هي: حماية النسل البشري عن طريق بناء الأسرة على أساس مبدأ الرضا والاختيار الحر والثقة المتبادلة والمودة والرحمة [1].

ثالثاً. أركان عقد الزواج : اختلف فقهاء المذاهب الفقهية في أركان عقد الزواج، ففي المذهب الحنفي ركنان، فهي الإيجاب والقبول، وبقية الأركان التي قال بها المذهب الأخرى من لوازمهما، وعندهم ينعقد عقد الزواج بلفظ التزويج والنكاح، وبألفاظ أخرى، كالبيع، والهبة، والصدقة، والتمليك [2].

وفي المذهب المالكي اختلف فقهاء المذهب في أركان عقد الزواج، فبعضهم يرونها خمسة أركان، والبعض الآخر قالوا بأنها أربعة[3].

وفي المذاهب الشافعي، فلعقد الزواج خمسة أركان، وهي: صيغة، وزوجة، وزوج، ووليّ، وشاهدان[4].

واختلف أراء فقهاء المذهب الحنبلي في أركان عقد الزواج، فبعضهم يرون أنّ أركانه : الإيجاب والقبول [5]، وبعضهم قالوا بأنّ أركان : الإيجاب والقبول والزوجان[6].

رابعاً. موقف الشيخ محمد الخال من عقد الزواج : يرى _ رحمه الله_- أنّ التزاوج بين الكائنات الحية سنة إلهية في الكون، وليس خاصاً بالإنسان، بل منح الله-ــ تعالى ــ الكائنات الحية، حتى النباتات القدرة، وهي القدرة على التزاوج والطاقة الجنسية؛ لكي يحافظ كل حي على نوعه.

ويرى أن عقد الزواج بين الرجل والمرأة في حقيقة الأمر ميثاق بينهما، بهدف بناء حياة جديدة قوامها الشراكة والتعاون؛ لكي يقوما بدورهما في المجتمع عن طريق تربية وتنشئة براعم وأجيالاً جديدة.

أو يرى أنّ الزواج بين الرجل والمرأة عبارة عن اتفاق وقسم بينهما، على أن يحترما كلا منهما الآخر، وأن لا يقطعا العلاقة الناشئة بينهما، بل من المفروض عليهما أن يتعاونا في تقديم ومساندة المجتمع بجنود جديدة[7].

ويركز الشيخ محمد الخال في المسائل المتعلقة بعقد الزواج على الأسس التي تبنى عليها الأسر، والمعاني والمقاصد التي تطلب تحقيقها، وعلى العلاقة المشروعة والصحيحة بين أفراد الأسرة، وبالأخص الأعمدة الرئيسة للأسرة ، وهما: الزواج والزوجة.

المطلب الثالث

أسس بناء الأسرة عند الشيخ محمد الخال

الأسرة في النظام الإسلامي تقوم على عدة أسس متينة، ذكر الشيخ محمد أهما في تفسيره وكتاباته ومقالاته وخطبه، وفي هذا المطلب نركز عليها في النقاط الآتية:

1. **الاختيار على أساس الإيمان** : يرى – رحمه الله – أنّ الإيمان بالله - سبحانه وتعالى-هو أقوى الأسس والرابط في بناء الأسرة وإدامة إدارتها ونجاحها في تحقيق مقاصدها؛ لأنه يقوي العلاقة والثقة بينهما، بحيث يكون كل منها على ثقة تامة بالآخر، ويجعلهما أكثر التزاماً بما تقتضيه إدامة كيان الأسرة من السكينة والمودة والرحمة والاحترام والتعاون...، وذلك في ضوء تفسيره [8] لقوله تعالى: ﴿ **وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا** ﴾ ، البقرة: ٢٢١ .

---

(1) يراجع : تفسير الخال، 273/1، 333/1، نالةي دةرون، 102/1 .

(2) يراجع: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبو بكر بن مسعود بن أحمد، المعروف بالكاساني (تـ: 587هـ)، دار الكتب العلمية،ط2، - 1986م، 229/2 .

(3) يراجع : التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، 505/3 ، القوانين الفقهية، 101/1.

(4) يراجع : فتح الوهاب بشرح منهج، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، (تـ: 926هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، 1994م، 41/2 .

(5) يراجع : الشرح الكبير، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (تـ: 682 هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي – د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ط1، 1995 م، 93/2 .

(6) يراجع : كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس، البهوتي (تـ: 1051هـ)، دار الكتب العلمية، 37/5.

(7) يراجع : نالةي دةرون، 1/ 113 .

(8) يراجع : تفسير الخال، 333/1.

2. **الزواج على أساس الرضا والقناعة الشخصية**: في المجتمع الكوردي كأغلبية المجتمعات الإسلامية في الغالب الطرف الثالث، وهو الولي يقرر ويحكم في مصير الأبناء والبنات بمن يتزوجون! ويختارونه، ليكون شريكة حياتهم وأم أو أب أولادهم !.

والشيخ محمد في عصره الذي فشت فيه هذه الحالة، بل الظاهرة، ومعها جيش من الآباء والملالي والآغاوات، مستنداً إلى الرأي المسامح بذلك في بعض المذهب الفقهية، لكنه يرى أنه من الأفضل والأصوب أن يتزوجا بكامل حريتهما، بدون الإكراه من الأولياء والأقارب، وبالأخص المرأة؛ لأن انعقاد عقد الزواج إذا كان برضا الطرفين يؤدي إلى العفة والاستقرار الأسري، وإلا في كثير من الأحيان إلى الخيانة الزوجية، ثمّ انهيار الأسرة، وتشرد الأطفال[1].

3. **تقدير مكانة الوالدين** : يتضح من خلال تفسيره للآيات التي تتحدث عن مكانة الوالدين والبر والإحسان معهما، ثم من خلال مقالتين على الأم في كتابه (نالةي دةرون) أنّ تقدير مكانة الوالدين من أهم أسس الأسرة الناجحة؛ لأنهما كما يرى يبذلان كل قواهما المادية والمعنوية لنجاح أفراد الأسرة في مجالات الحياة كلها، وذلك بلا مقابل، بل يفضل نجاحهم وسعادتهم على نجاحهما وسعادتهما [2].

4. **المودة والرحمة :** من الأسس والخصائص الضرورية وجودها بين أفراد الأسرة عند الشيخ محمد الخال، المودة والرحمة، ويرى أنّ وجود تلك العناصر بين الزوج والزوجة يجعل كلا منهما أن يغمض عن عيوب ونقص وأخطاء الآخر، بل يسترها ويتقبلها برحابة صدر، ويعتذر لها، وهذا يؤدي إلى أن تكون حياتهما مليئة بالسعادة، ولا يقع بينهما شيئاً يكدر حياتهما الأسرية .

وبالاختصار وجود تلك الأمور والأسس يحول حياة الأسرة إلى الجنة في الأرض، وكما أن انتفاءها في الأسرة يحول أجواءها إلى أجواء الجحيم[3].

5. **الوعي العلمي والثقافي للوالدين**: يرى – رحمه الله – أنّ نجاح الأسرة في تحقيق أهدافها ومقاصدها من: تقديم جيل جديد واع مثقفٍ، قادرٍ على تطوير وتنمية بلاده، في أي أسرة أو مجتمع يرجع إلى تمتع ركني الأسرة – الوالدين-ـ بقدر كبير من العلم والمعرفة والثقافة والخبرة والسياسة التربوية، كما يعتقد أنّ أميتهما، وبالأخص الأم، هي السبب الرئيس في فشل تربية أفراد الأسرة على الأخلاق الفاضلة والقيم العليا، وفي تقديم جيل من الأبناء والبنات ضعيف الشخصية من كل الجوانب، يصبح عبئاً ثقيلاً على الوطن والمجتمع، بدلا من أن يقوم بتقديم خدمات عامة تفيد وطنه ومجتمعه في المجال الفكري والعلمي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي[4].

6. **معرفة الحقوق والحرية الشخصية**: من الأسس والمبادئ التي تحمي كيان الأسرة والمجتمعات عند الشيخ محمد الخال، وتبنى عليها الأسر الحقيقية والمجتمعات القوية، معرفة الأفراد حقوقهم وحدود حرياتهم الشخصية، بالإضافة إلى قيامهم بما عليهم من الواجبات تجاه الآخرين.

ويرى أنّ حرية الأفراد وحقهم محاطة بحريات وحقوق الآخرين، أي: فكل إنسان يعيش مع الآخرين له حقوق عليهم، كما أنّهم لهم حقوق عليه، فمثلا بين الآباء والأولاد، وبين الزوج والزوجة، وبين الأستاذ والطلاب، وبين صاحب العمل والعامل...، فطبيعة الحياة والشرائع السماوية والقوانين الوضعية تتطلب من الجميع معرفة الحقوق وحدود الحريات الشخصية؛ لكي لا يتعدى على حقوق وحريات الآخرين [5].

ويقول في مقال آخر : " أذكى الناس في المجتمع إنسان يعطي للآخرين حقوقهم "[6]، ويعفو عن زلات وأخطاء الآخرين بسبب أعمالهم الصالحة التي بلا شك لكل إنسان له نصيب، بل بدلا من إشاعة الزلات والأخطاء يعتذر لهم، ويحاول تصحيحها بأسلوب حكيم وحسن، بعيداً عن الكبرياء والتفاخر، وهكذا دائماً يحاول أن يبني لا أن يفسد ويخرب ويدمر[7].

7. **الولاء والشراكة والتعاون الاجتماعي**: يرى – رحمه الله-ـ أنّ الإسلام دين الوحدة والأخوة والمحبة والصدق والوفاء، والسلام والولاء، كما هو دين التكافل والتعاون[8]، ويستدل على أهمية تلك السمات بالنسبة للأسر والمجتمع الإنساني بالتعاون والتفاني الموجود بين أفراد مجتمع النمل، المذكور في سورة النمل في قوله تعالى: ﴿ **حَتَّى إِذَا أَتَوْا عَلَى وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَاأَيُّهَا**

---

(1) يراجع : تفسير الخال، 1/ 358.
(2) يراجع : تفسير الخال، 1/ 156، نالةي دةرون، 31/1، /97 .
(3)يراجع : نالةي دةرون، 1/ 182.
(4) يراجع : نالةي دةرون ، 97/1 .
(5)يراجع : نالةي دةرون ، 1/ 79 .
(6) يراجع : نالةي دةرون ، 1/ 170 .
(7) يراجع : نالةي دةرون ، 1/ 170 .
(8) يراجع : نالةي دةرون ، 2/ 387.

النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ ، النمل: ١٨، وفي ضوء قوله تعالى: ﴿ **وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ** ﴾ ، التوبة: ٧١، يقول : من الواجب على أفراد المجتمع الإسلامي أن يكون بعضهم في خدمة بعضٍ بالمال واليد واللسان والقلم، وكذلك التعاون من سمات الأفراد في المجتمع مع الجيران والأقارب والأصدقاء، ومع من يعرف ومن لا يعرف، بل مع كل أفراد المجتمع [1].

ويؤكد على الشراكة التي قررتها الإسلام بين الزوج والزوجة لإدارة الأسرة وقيادتها، وكما أكد على حقوق أفراد الأسرة الناتجة من عقد الزواج وتكوين الأسرة[2].

8. **الحلم والأناة وتجنب الغضب**: يقول – رحمه الله-: "من كل الصفات في الإنسان جمالاً الحلم والأناة، ومن كل الصفات قبحاً الغضب والانفعال، الحلم من صفات الله، ذكره – سبحانه وتعالى في القرآن الكريم خمس عشرة مرة، من أطلق عنان غضبه كمن أطلق الأفعى في بيته، أو وضع برميل من باروت في غرفة نومه فوق رأسه، ينتظر في كل ساعة أن ينفجر، ويبيد أسرته وما يمتلكه "[3].

ويقول – رحمه الله- : " الإنسان عند ما يغضب، ولا يدري ما يفعله، ولا يسطر على نفسه، يتصرف كحيوان سبع شرس، في كثير من الأحيان في حال غضبه على كلام بسيط وحقير يخرب أسرته، وذلك بطلاق زوجته، الذي يؤدي إلى أن يكون أفراد الأسرة مشردين بلا مأوىً حقيقي، وكما يوقع نفسه في حيرة من أمره، بل يدخله في السجن"[4].

ولخطورة الغضب والانفعال وآثرهما المدمرة على الفرد والأسر والمجتمعات، وأهمية الحلم والأناة وأثرهما في تحقيق بناء أسرة آمنة وهادئة، ومليئة بالحبة والاحترام والسكينة...، ثم مجتمع آمن بعيد عن المنازعات والحروب، يطلب-ـ رحمه الله ـ القضاء من الجميع على هذا المرض، مرض الغضب والانفعال[5].

9. **العمل على الشعور بالمسؤولية وحفظ الأمانة** : والأصل في هذا المبدأ والأس قوله δ، ولأهميته وفاعليته في بناء الأسرة والمجتمعات يقول – رحمه الله- لا بد من كتابة حديث " كلكم راع " في لوحة بماء الذهب وإطار من الفضة [6]، وذلك لأنّ الحديث الشريف يتناول أهم المسؤوليات في المجتمع الإسلامي، بدءاً ممن بيده المسؤولية العامة، ثم نازلاً إلى كل أفراد الأسرة.

ويرى أنّ طبقات المجتمع مربوطة بعضها ببعض، ولذا على كل أحد أن يقوم بواجبه، ولا يخون فيه[7]، والراعي كما يقول الإمام النووي هو: " الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما اؤتمن على حفظه فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه "[8].

ويذهب الشيخ محمد الخال-ـ رحمه الله ـ إلى أن مصطلح الأمانة يشمل الأوامر والنواهي، وما أعطاه الله الإنسان من الأعضاء، وهكذا أفراد الأسرة أمانة عند الوالدين ، فعليهما أن يربيهم تربية إسلامية صحيحة على الأخلاق الفاضلة، والتعامل الحسن مع الآخرين ، وعلى قيم النـزاهة والعفة؛ لأنهما مسؤولان أمام الله عن تربية أفراد الأسرة، سواء كانوا صالحين بررة، أو طالحين أشرارا [9]، ويستدل على ما ذهب إليه من مسؤولية الإنسان عن أفراد أسرته بقوله تعالى: ﴿ **يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ** ﴾ ، التحريم: ٦، وعن المسؤولية المجتمعية بقوله تعالى: ﴿ **يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ** ﴾ ،الأنفال: ٢٧ .

بهذا القدر من استعراض للأسس والمبادئ التي تحدث عنها الشيخ محمد الخال في مجال بناء الأسرة الحقيقية، التي في حضنها تتربى الأجيال وقيادات البلاد في كل مجالات الحياة.

المبحث الثالث

المشاكل التي تواجه الأسرة ومعالجتها في فكر الشيخ محمد الخال

المطلب الأول

المشاكل التي تواجه الأسرة في كتابات الشيخ محمد الخال

---

(1) يراجع : نالةي دةرون ، 2/ 387
(2)يراجع : نالةي دةرون، 2/ 335 .
(3) نالةي دةرون ، 2/ 403 .
(4) نالةي دةرون، 2/ 403.
(5) يراجع: نالةي دةرون، 2/ 403
(6) يراجع : نالةي دةرون، 2/ 410 .
(7) يراجع : نالةي دةرون، 2/ 411.
(8) فتح الباري شرح صحيح البخاري،112/13.
(9)يراجع : نالةي دةرون، 2/ 219 .

المشاكل والتحديات التي تواجه حياة الأسر في المجتمعات الإسلامية، وبالأخص في المجتمع الكوردي كثيرة ومتعددة البواعث والمصادر، كما هي مختلفة الآثار ومترامية النتائج و العواقب.

وبعض هذه المشاكل التي تواجه الأسرة، والتي تهدد كيانها يرجع إلى مرحلة تأسيس وتكوين الأسرة، والخطوات الأولية، كالاختيار ومعاييره، والتكوين الشخصي .

وبعضها يرجع إلى العناصر المادية، وكما أنّ بعضها إلى يرجع العوامل الخارجية، والشيخ محمد الخال في تفسيره وكتاباته تناول كثيرًا من هذه المشاكل التي كانت موجودة في عصره، ولذلك في هذا المطلب نركز على أهم المشاكل التي تحدّث عنها، كالآتي:

أولاً. المشاكل المتعلقة بمرحلة التكوين :

هناك عدة مشاكل وتحديات تواجه الأسرة ترجع إلى مرحلة التكوين وتشكيل الأسرة، قد تؤدي انتفاء وعدم تحقيق كثير من مقاصد الزواج وأهدافه، أو إلى انتهاء بالأسرة، فذكر –رحمه الله–ـ بعضها، منها :

1. **إهمال معيار الإيمان والدين في اختيار الزوج والزوجة** :

يرى أنّ الإيمان الحقيقي للإنسان يحميه من كل أنواع الانحراف والفساد؛ لأن الإيمان بالله واليوم الآخر يكون نبراسا في قلب صاحبه يميز به ما بين ما هو الحق وما هو الباطل، وما هو الصواب والخطأ، بل ذهب إلى أبعد من ذلك، ويرى أن الإيمان بالله واليوم الآخر ضروري لبناء وإقامة مجتمع إنساني سليم، من سماته المحبة والتعاون والعدالة، بل أكثر من ذلك يرى أن المجتمع لا يمكن أن يتمتع بالمكانة والبقاء بدونهما[1].

وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ** ﴾ ، البقرة: ٢٢١، يرى أن الهدف من عقد الزواج، هو مشاركة المرأة الرجل في شؤون الحياة كلها إلى الموت، ومن أهم الأمور المشتركة بينهما تربية الأولاد وإدارة الأسرة، بهدف تقديم جيل صالح نافع للمجتمع، ولا يمكن تحقيق هذا إلا في حال اتحادهما في كل شيء، اتحادًا يؤدي إلى المودة والثقة والسكينة والطمأنينة فيما بينهما، وليس هناك عامل أقوى من الإيمان بالله في إيجاد هذا الجو المناسب. وكما يرى أن الرجل والمرأة قد يخونان بعضهما في حال كونهما مشركين، ولا يكونان ناجحين في تربية أولادهما، بل على العموم يفسدان تربيتهم[2].

2. **تضيق مساحة حرية الاختيار بالنسبة للمرأة** :

للرجل والمرأة في الشريعة الإسلامية كامل الحرية في اختيار من يكون شريكة لحياته أو شريكاً لحياتها، ومن يكون أباً لأولاده، أو أماً لأولادها ، لكن في رعاية أولاء الأمور، وبالأخص الأبوين، بالإضافة إلى استشارة أهل الخبرة وأخذ رأيهم، وهذا هو الأصل في الشريعة، ولكن تضيق مساحة حرية اختيار شريكة أو شريك الحياة، وبالأخص بالنسبة للمرأة بتدخل الطرف الثالث، وبعض الأحيان تجاوز التدخل إلى إجبار المرأة في اختيار شريكة حياتها أثرت سلباً في بناء أسرة مستقرة وسليمة.

وهذه الظاهرة من إحدى الظواهر السلبية الموجودة في المجتمع الذي عاش فيه الشيخ محمد الخال، ولذلك رأى أنّه من الواجب عليه معارضتها، بحكم وظيفته القضائية والدينية، واتجاهه الإصلاحية، وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**﴾ ، النور: ٣٣، يصب غضبه على أولئك الذين يجبرون فتاتهم الجميلات على الزواج بكبار السن، ويقول: " بالله كيف يسمح الله أن يُزوَّج البنت العفيفة النظيفة الجميلة.. من رجل كبير السن، بياض شعر الرأس واللحى، قريب من الموت والقبر بحكم عمره " [3]، ذهب إلى أبعد من ذلك حيث تأسف واشمئز من انتشار هذه الظاهرة المدمرة للأخلاق والأسر، فقال:" للأسف اليوم الناس حتى المتعلمين قبل الأميين يبيعون بناتهم بالدنانير كالحمار، بدون أخذ رأيهن"[4].

3. **التكاليف المادية الباهظة**:

من المشاكل التي تواجه بناء الأسرة، التكاليف المادية الباهظة التي تفرضها عادات المجتمع وتقاليده الاجتماعية، وهي دائما عرقلت عملية القيام بالزواج، وحرمت قسم البنات والبنين من الزواج، وبالتالي وضعت المجتمع على طريق الشيخوخة وحرمان من النمو البشري.

ويذكر لنا الشيخ محمد الخال _ رحمه الله_ - أنّ بعض أولياء الأمور في عصره يبيعون بناتهم، كالحيوانات، وذلك بتزويجهن من الأغنياء وأصحاب الأموال والثروات بدون أخذ رأيهن، وبغض النظر عن سعادتهن، وما يمكن أن تقع فيه بناتهن من الشقاء والعذاب النفسي والمستقبل المظلم، بسبب هذا التصرف المخالف لأحكام الشريعة والعقل السليم[5].

---

(1) يراجع : تفسير الخال، 681/2 – 682 .

(2) يراجع : تفسير الشيخ محمد الخال، 1/ 333 .

(3) تفسير الشيخ محمد الخال، 2/ 694

(4) تفسير الشيخ محمد الخال، 2/ 695 .

(5) المصدر نفسه، 695/2 .

4. **العمل ببعض التصرفات الخاصة في المسائل المتعلقة بالزواج :**

من المشاكل والعادات السيئة التي كانت من العراقيل التي أمام تكوين الأسرة في مرحلتها الأولى بصورة صحيحة، تزويج البنات الصغيرات، الشيخ محمد الخال عبر عن موقفه عنه في قوله " المسلمون الحقيقيون هم إذا كان لهم بنات لا يزوجونهن إلا في حال بلوغهنّ ورضاءهن وبإرادتهن "[1].

5. **الزواج من الأجنبيات:**

ومما انتقده –رحمه الله-ـ الزواج من الأجنبيات من قبل الطلاب الذين ذهبوا للدراسة والتعليم إلى بعض الدول الغربية والشرقية، ورأى أنّ هؤلاء الطلاب بدلاً أن يرجعوا إلى بلدهم بالعلم والتكنولوجيا، يرجع كل واحد منهم بامرأة أجنبية، بحيث يصبحن دينهم ووطنهم، إن كان لهم دين ووطن؛ بل يجعلونهما تحت أقدام زوجاتهم، اللاتي لا يعرف من هن ! وكيف هن ![2].

وصرَّح بأن لا أحد منهم فاز بالسعادة معهنّ، بل نهاية هذا النوع من الزواج الطلاق وتفسخ الأسرة وضياع الأطفال، ولذلك يخاطب المقدمين عليه من شباب القرن العشرين وينصحهم بقوله :" بالله أليس من الأسف لكم ! أنتم بدلاً من أن يفتحوا عقدة زواج إحدى بنات بلادكم الأمينات العفيفات الجميلات، تزوجون بنتاً أجنبية يتجسسن عليكم ويستولون على أولادكم "[3].

6. **المسائل الشائعة والمتعلقة بعقد الزواج وموقف الشيخ محمد الخال منها :**

في أوساط مجتمعنا الكوردي شاع بعض المسائل المتعلقة بعقد الزواج، وهذه المسائل المعمولة بها من قبل ممن يوجه إليهم بسطاء المجتمع مشكلاتهم الأسرية، بهدف وضع حل لها.

وأكثر هذه المسائل شاذة ومخالفة لأصل الشريعة ومقاصدها المباركة، ولا شك فيه موقف الشيخ محمد الخال من هذه المسائلة موقف عالم حكيم متبع لأحكام الشريعة ومقاصدها، ومن أبرز هذه المسائل:

أ. **نكاح المتعة:** وهو أن يتزوج رجل امرأة مدة معلومة أو مجهولة، بأن يقول: زوجني ابنتك شهرا أو أيام الموسم.

ونكاح المتعة حرام، وبه قال جميع الصحابة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ وأرضاهم، والتابعين والفقهاء -رحمة الله عليهم ، إلا الشيعة قالوا بجوازه [4] .

ويعبر بوضوح عن موقفه من الزواج المؤقت، أو ما يسمى بـ (زواج المتعة) بقوله-ـ رحمه الله ـ: " عقد الزواج يشترط فيه التأبيد، ومن أجل ذلك التزويج لمدة معينة من الزمن- ولو كانت مئة سنة- لا يجوز؛ لأنّ ذلك مخالف لمقاصد عقد الزواج "[5]، ومقاصد الزواج هي دوام العشرة بين الزوجين وبناء الأسرة والعيش معاً بالسعادة [6].

ب. **نكاح التحليل :** وهو أن يطلق رجلٌ امرأته ثلاثاً، فتنكح من زوج آخر، حتى تحل للأول [7].

وهذا النوع من الزواج باطل عند جمهور الفقهاء، ومكروه عند الحنفية؛ لتعليقه بشرط التحليل والوقت، أي: تحليلها لزوجها الأول[8].

وهناك أحاديث كثيرة تدل على تحريمه ، وارتكاب فاعله كبيرة من كبائر الاثم والفواحش، عَنْ عَلِيٍّ- رضي الله عنه- قَالَ: « لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْمُحَلِّلَ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ »[9].

والشيخ محمد الخال يؤيد رأي جمهور العلماء في تحريم نكاح التحليل (**مارة بة جاش**) ، وذلك في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ** ﴾ ، البقرة: ٢٣٠، يقول: إذا طلقها طلاقها الثالث، فهذه المرأة ليس زوجها مراجعتها أو نكاحها، إلاّ أن تتزوج هذه المرأة باختيارها وإرادتها برجل آخر تأبيدا، زواجاً صحيحاً، وأن يقع بينهما الجماع، ثم يطلقها زوجها الثاني بإرادته قدراً، ففي هذه الحالة يجوز له مراجعتها بقعد ومهر جديد"[10].

وبعد تفسيره للآية الكريم يعلق على هذا النوع من عقد الزواج، ويقول :" وللأسف بعض الناس لم يفهموا مقاصد الآيات القرآنية، وفلسفة الأحكام في القرآن الكريم، يريدون أن يخدعوا الله بتزويج المرأة التي أوقع زوجها طلقها الثلاث من رجل آخر لليلة واحدة، ثم

---

(1) المصدر نفسه، 695/2 .
(2) يراجع : التفسير الخال، 334/1-335 .
(3)يراجع : التفسير الخال، 1/ 335 .
(4) يراجع : البيان في مذهب الإمام الشافعي، 9/ 275
(5) تفسير الخال، 343/1- 355 .
(6)يراجع : تفسير الخال، 343/1 .
(7) التهذيب في فقه الإمام الشافعي، 441/5 .
(8) يراجع: سبل السلام، 54/6، فقه السنة، 160/2، الجامع في الفقه الإسلامي- المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، 194/6.
(9) أخرجه ابن ماجه برقم (1935) والبيهقي في السنن الكبرى برقم (14183) .
(10)يراجع : تفسير الخال، 1/ 353

بعد طلاقها وإتمام العدة يزوجونها من زوجها الأول "[1].

ج . نكاح الشغار: وهو أن يزوج الرجل ابنته، أو أخته، أو المرأة التي يلي أمرها، على أن يزوجه الرجل الآخر ابنته أو أخته أو المرأة التي يلي أمرها، وليس بينهما صداق، بل بضع كل واحدة منهما صداقاً لِلأُخْرَى[2].

وهذا النوع غير جائر وباطل، وسبب بطلان هذا الزواج، هو تعليق زواج كلّ من الزوجين على الأخرى، والتعليق مفسد للعقد، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشِّغَارِ » [3].

والشيخ محمد الخال- رحمه الله- أنكر هذا النوع من الزواج، ولا سيما ما يسمى في كوردستان " طةورة بة ثضوك: البالغة مقابل الصغيرة "؛ لِما فيه من الظلم من المرأة وحرمانها من حق الحرية والاختيار، وذلك في قوله : بالله كيف يسمح الله لأب أن يزوج من نفسه امرأة، ومقابل ذلك أن يزوج ابنته الكبيرة من أخ صغير لزوجته...؟ أو يزوج أخ امرأة لنفسه، ومقابلها يقوم بتزويج أخته من أبي زوجته، وهو رجل كبير في سبعينيات عمره؟ فاعلم كيف يكون عاقبة هذه الأمور غير الشرعية !! "[4].

ثانياً. التدخلات الخارجية: في المجتمعات الإسلامية، وبالأخص الكوردي هناك تدخلات في شؤون الأسرة، لا سيما في بداية تكوينها، من أقارب كلا الزوجين، وبعض الأحيان من الجيران والأصدقاء، وبالأخص أم الزوج (الحماة) أو أم الزوجة، قد تؤثر سلباً على العناصر الهامة والأعمدة الرئيسة التي تقام عليها الأسرة في النظام الإسلامي، وهي السكينة والمودة والرحمة.

وتؤدي إلى المشاكل بين الركنين الأساسيين للأسرة وهما : الزوج والزوجة، ثمّ بعض الأحيان قد تسبب إلى الانتهاء بالأسرة.

والشيخ محمد الخال – رحمه الله ــ تحدّث عن هذه المشكلة التي تواجه الأسرة، في مقالة له تحت عنوان" بووك و خةسوو: الحماة والكنّة ".

ويرى أنّ لها الدوافع، قد تكون بدافع التقاليد أو دافع الوصاية والسيادة والحق، أو الفضولية، أياً كانت دافع هذه التدخلات، يعتقد أنها إن لم يعامل معها بحكمة وتوافق، قد تؤدي إلى تفكك الأسرة و الانتهاء بها، ويرى أنّ ما يجعل هذه المشكلة تحت التراب هو تعامل العروسة مع حماتها كبنت، والحماة معها كأم[5] .

ثالثاً. موقف الشيخ عن بعض العلاقات المخالفة لأحكام الشريعة بين الزوجية: هنا بعض التصرفات والسلوكيات المتعلقة بالمعاشرة الزوجية قد يقوم بها الرجال ويمارسونها مع شريكة حياتهم، قد يكون دافع هذه الأفعال والممارسات، الانحراف السلوكي عن الفطرة السليمة، أو قد يكون يرتكبونها تسلطاً وبهدف الانتقام والإيذاء والعقاب، أيا كانت دوافعها فإنّها من المشاكل التي تواجه الأسرة، وقد تعصف كيانها إن لم تعالج مبكرا من أساسها.

والشيخ محمد الخال-ــ رحمه الله-ــ حرص حرصاً شديداً لمنع هذه الممارسات التي حرّمتها الشريعة، ومن أكثرها خطورة وفساداً:

1. **الممارسات الجنسية الشاذة والمحرمة شرعاً**: ومن هذه الممارسة الشاذة التي حرمتها الشريعة ممارسة الجنس مع المرأة من دبرها، والشيخ محمد الخال في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ** ﴾ ، البقرة: ٢٢٣، يعبر عن موقفه بقوله :" الخلاصة ممارسة الجنس مع المرأة من دبرها غير جائز وغير مسموح بها في أي دين، ولا على لسان أي نبـي؛ لأنها تعارض الفطرة السليمة، بالإضافة أنّ لها أضرار كثيرة "[6].

2. **الجماع أثناء الحيض :**الحيض من الوظيفة الخِلقية على النساء، خلقه الله في جسمهن لأداء وظيفة، وممارسة الجنس أثناء ه فيه أذىً وأضرارا خطيرة للمرأة.

يرى-ــ رحمه الله ــ-في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ** ﴾ ، البقرة: ٢٢٢، أن ممارسة الجنس مع المرأة أثناء الحيض مخالف لأحكام الشريعة، بل يرى مخالفتها لقانون الطبيعة، وكما تستدل بأقوال الأطباء المختصين بأنها تسبب إصابة المرأة والرجل بأمراض خطيرة، بالإضافة إلى أنّها لا توفي بأداء وظيفتها الرئيسة التوليد؛ ولهذا يرى أنّ فاعلها ارتكب ذنبا وجريمة جهلاً أو عمداً، عليه أن يتوب عنها[7].

4. **الإيلاء :** والإيلاء في اللغة: هو الحلف على ترك شيء كان[8].

---

(1) تفسير الخال، 1/ 354 .
(2) يراجع : الأم، 82/5، مختصر المزني، 276/8 .
(3) أخرجه البخاري برقم (5112).
(4) التفسير الخال،359/1 .
(5) يراجع : نالةي دةرون، 33/1-34 .
(6) التفسير الخال، 1/ 339 .
(7) يراجع : التفسير الخال، 338/1.
(8) يراجع : لسان العرب، 40/14

وفي الاصطلاح: هو أن يحلف بالله، أو باسم من أسماء الله، أو صفة من صفاته: ألّا يجامع امرأته مطلقاً، أو مدة أكثر من أربعة أشهر[1].

فحكمه يترك مدة أربعة أشهر، فبعد مضي هذه المدة للمرأة مرافعته إلى الحاكم، ومطالبته بالفيء أو بالطلاق؛ إزالة للضرر عنها، فإن لم يفعل واحداً منها يطلقها عليه الحاكم؛ على قوله الجديد[2].

والشيخ محمد الخال في تفسيره قوله تعالى: ﴿ **لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ** ﴾ ، البقرة: ٢٢٦، يذهب إلى القول بأن هناك حالات تقع بين الزوجين، لسبب من الأسباب تدفع الأزواج إلى الإيلاء بعدم مباشرة زوجتها.

ومع أن هذا الهجران يكون على المرأة صعبة، ولها فيه نوع من إيذاء وعقوبة معنوية، وكما فيه تعطيل قوانين الحياة الزوجية، ومع هذا الإسلام لم يعمد إلى تحريم هذا النوع من التصرف؛ لأنه قد تؤدي إلى أن ترجع المرأة إلى الطريق والسلوك الصحيح في التعامل مع زوجها وأفراد أسرتها، في حال كونها سبباً لما أقدم عليه زوجها، و كما لم يعط الإسلام الزوج الحرية المطلقة، بل حدد مدة الحلف بأربعة أشهر، فلا يجوز تجاوزها، لأنّ هذه المدة إذا كان المقصود من الإيلاء تأديب المرأة فتكفي، وإذا كان قصد الزوج من الإيلاء الإيذاء والإضرار بالزوجة بتركها معلقة غير مطلقة فلا بد من وقفها والانتهاء بها، وذلك إما أن يفيء ويعود إلى استئناف حياة زوجية صحيحة، وإما أن ترد إلى الزوجة حريتها بأن يطلقها بنفسه، أو أن يطلقها القاضي بطلب منها[3].

رابعاً. المشاكل المتعلقة بالطلاق أو بانحلال عقد الزواج:

عقد الزواج ميثاق غليظ مقدس من الواجب حمايته من كلا الطرفين؛ لأنّ انحلاله والانتهاء به بدون عذر مقبول عقلاً وشرعاً، من أي طرف يعتبر جريمة بحق الآخر.

لكن هذا العقد المقدس الذي ينتج عنه علاقة شرعية بين الطرفين وحقوق مشتركة، أو حقوق خاصة بأحد الطرفين، أو حقوقاً متعلقة بأولادهما، قد يأكله الديدان كما يقول الشيخ محمد الخال ويمزقه بصورة، الحياة في ظله تصبح صعباً ومراً، بل تكون مصدرا للصراعات والويلات وعدم الاستقرار والراحة، ومن أجل الخلاص من حياة ظاهرا لا خير فيها لأحد، شرّع الإسلام الطلاق والتفريق للانتهاء بعقد الزواج [4]؛ ليكونا حرين ومختارين، فيما بقي من حياتهما، وبالأخص المرأة في الزواج مع رجل آخر.

ويذكر أن الطلاق قبل الإسلام ليس مقيدا بعدد معين، بل في استطاعة الرجل أن يطلق زوجاته ألوف مرة، كما لهم أن يراجعوهن متى شاءوا في العدة وغيرها، حتى لا تعد هذه المرأة في هذه الحالة لا متزوجة ولا مطلقة، بل تبقى معلقة بهدف إيذائها وتعذيبها وغصب حقوقها[5].

والشيخ محمد الخال يؤكد على أنّ الإسلام جاز أبغض الحلال-الطلاق- ضمن ضوابط وخطوات مدروسة، كآخر دواء وكي للعلاج، ولإنقاذ الزوجين من حياة لا يرجى منها الخير، ومن خلاله ابتعاد أفراد الأسرة من الخلافات التي تقع بينهما [6]، ولكن يرى أنّ ابتعاد أفراد المجتمع عن قانون الحلال والحرام، وعدم التزامهم بتعاليم الإسلام أدّى إلى اهتزاز أركان الأسرة، وبالتالي إلى العدوات والبغضاء، وبالتالي كثرة الطلاق، ثمّ إلى أن حالت تلك الأمور دون أن تتم ممارسة الطلاق والتفريق ضمن ضوابطه وخطواته وإطاراته الشرعية [7].

وعلماء الشريعة قسموا إيقاع الطلاق من حيث موافقته ومخالفته لأحكام الشريعة ومبادئه العامة إلى قسمين :

أ. **الطلاق السني**: هو الطلاق الذي يتم إيقاعه على الوجه المشروع، بأن يكون طلقة واحدة، وفي طهر لم يباشرها فيه[8].

ب. **الطلاق البدعي** : وهو ما خالف فيه الشرع بأن يطلق الرجل زوجته في حيض ونفاس، أو في طهر جامعها فيه، وأن يكون الطلاق الثلاث بلفظ واحد[9].

يرى الشيخ محمد الخال أنّ أكثر من يطلقون زوجاتهم لا يلتزمون بالطلاق السني، بل يطلقون زوجاتهم بالطلاق البدعي المخالف للآيات القرآنية والسنة النبوية، ومع قوله بوقوع هذا النوع من الطلاق إلا أنه منـزعج وغاضب منه، ويرى أنّ من كان له مثقال ذرة من الحياء لا يطلق بطريقة الطلاق البدعي؛ معللاً رآه بأنّ الطلاق كالمواد السام تختلط بالدواء للعلاج، فلا بد أن الخلط بنسبة معينة وبمنتهى

---

(1) يراجع: التهذيب في فقه الإمام الشافعي، 128/6، كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، 411/1.
(2) يراجع : التهذيب في فقه الإمام الشافعي، 128/6 .
(3) يراجع : التفسير الخال، 1/ 342 .
(4) يراجع : التفسير الخال، 1/ 343-344 .
(5) يراجع : التفسير الخال، 1/ 343-344 .
(6)يراجع : التفسير الخال، 1/ 344 .
(7)يراجع : التفسير الخال، 1/ 346 .
(8)يراجع : بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ص487 .
(9) يراجع : بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ص487 .

الدقة، وإلّا تؤدي إلى قتل المريض، فكذلك الطلاق يجب أن يكون بطرقه المشروعة، وإلّا يهدم الأسرة والمجتمع [1].

المطلب الثاني

معالجة المشاكل التي تواجه الأسرة في فكر الشيخ محمد الخال

من ينظر فيما كتبه الشيخ محمد الخال- رحمه الله- في مجال الإصلاح الاجتماعي يبدو له جلياً المبادئ التي يرى من خلالها حماية الأسرة من الانحراف والهشاشة والتفكك، ثمّ فشلها في أداء رسالتها، وتحقيق أهدافها، والأهداف يمكن اختزالها في الإنسان الصالح، والمجتمع الصالح، ثم المجتمع البشري الصالح، والمبادئ التي ذكرها الشيخ الخال في كتاباته وخطبه كثيرة ومتنوعة، ولكن يمكن نركز عليها في النقاط الآتية :

أولاً. المبادئ البدائية : ونقصد بها الأسس التي تتعلق بتشكيل الأسرة من بداية أمرها، وأهمها ما يأتي :

1. **الرضا والحرية في الاختيار** : ولا شك فيه أنَّ لبنة الأساسية في تكوين الأسرة هي عقد الزواج بين الطرفين، والعقود في الإسلام كلها لا تنعقد إلا برضا واختيار العاقدين، فصرح بهذا الشيخ محمد الخال مررا في مواضع كثيرة في تفسيره بأنّ كثيرا من أولياء الأمور من الآباء والأجداد وغيرهم لا يأخذون رأي البنات في الزواج، ولهذا في كثير من الأحيان هذا النوع ينتهي ؛ إما بالفشل والتفريق وتفكك الأسرة، أو بالخيانة الزوجية[2].
2. **العمل بمبدأ " يسروا ولا تعسروا" في الزواج** :

يرى أنّ مما يحل ويعالج كثيراً من المشاكل التي تعقد عملية الزواج، هو العمل بمبدأ " يسروا ولا تعسروا"، ويصرح بذلك في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**﴾، النور: ٣٣، فيقول: " لا تفعلوا شيئاً إلى أن تقع بناتكم في الانحراف، في وقت وهن يردن أن يعشن عفيفات، وبعيدات عن جريمة الزنا، يعني إذا كبرت بناتكم وأردن الزواج فلا تمنعوهنّ من الزواج، بل زوجوهنّ رأساً، فلا تقول لمن يتقدم لتزويجهنّ ليس هذا من الآغاوات، أو ليس من أصحاب الأموال والجاه، ولا من أصحاب الأملاك من الدار والأراضي والدكاكين...، ولهذا لا نجعله زوجاً لبناتنا، بل أي شخص طلب منكم تزويج ابنتكم منه، ثمّ أنتم علمتم أنه ذو خلق قويم وسلوك حسن، وهو صاحب مستلزمات عيش كريم، فزوجوه وبالأخص إذا أحبّت هي ذلك، فلا تزوجوا بناتكم أبدا ممن لا تحبونهن"[3].

وهذا يعني أن التيسير في أمور الزواج، وبالأخص في التكاليف المادية عنده – رحمه الله- من أهم ما يجلب البركة والمودة، والاستقرار والسعادة للأسرة والمجتمع، وهذا هو المفهوم من حديث مروي عن رسول اللهδ: «أَعْظَمُ النِّسَاءِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُنَّ مَئُونَةً » [4]، وبالعكس يؤدي إلى الانحراف والفساد .

3. **الرغبة والقابلية للزواج، والعمر والتقارب فيه** :

الشيخ محمد الخال بحكم خبرته في القضاء والاطلاع على المشاكل التي تقع بين الزوجين في المجتمع العراقي، وبالأخص الكوردي تبيّن له أنّ جذور المشاكل الأسرية والخلافات بين الركنين الرئيسين، وفشلهما في تكوين أسرة ناجحة وإدارتها، تعود إلى عدم الرغبة، أي: عدم رغبة البنت أو الابن في الزواج بمن يريده أولياء الأمور، وإلى عدم القابلية جسدياً وعقلياً وثقافياً للزواج، وكما أنّ العمر والفرق الكبير في العمر بين الزوجين لها أثر كبير على الخلافات الزوجية والمشاكل بينها، بحيث قد تقضي على الأسرة، أو يؤدي إلى الانحراف، أحياناً إلى الانتحار، ومن أجل ذلك عارض معارضة شديدة تزويج البنات بدون أن يكون لها رغبة، أو قبل سن الرشد والتكليف[5]، وهو من الأمور المختلفة فيه بين المذاهب الفقهية، وحدد بعضهم سن الرشد بثماني عشرة سنة، وبعضهم بسبع عشرة، وبعضهم سن البلوغ عنده خمسة عشرة [6].

والشيخ محمد الخال يرى أن قسماً من الآباء والأجداد وأولياء الأمور لم ينصفوا الفتيات في تلك الأمور؛ في رغبة البنات في الزواج بمن يردن ، وفي القابلية للزواج، والعمر المناسب للزواج، وفي التقارب العمري مع الراغب في الزواج معهن، وهو يرى لو أنّ أولياء الأمور في المجتمع راعوا تلك الأمور في عملية الزواج لانتفت كثيرا من المشاكل[7].

---

(1) يراجع : التفسير الخال، 2/ 273
(2) يراجع : التفسير الخال،1/ 674
(3)يراجع : التفسير الخال،1/ 674
(4) مسند أحمد برقم (25861)، ومصنف ابن أبي شيبة برقم،(16380) ، والمستدرك للحاكم برقم (2732) وصححه و وافقه الذهبي ،وسنن البيهقي برقم (14745)، ومسند الشهاب برقم(117
(5) يراجع : تفسير الخال، 2/694- 695 .
(6) يراجع : الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، أبو محمد جلال الدين عبد الله بن نجم المالكي (تـ: 616هـ)، تحقيق: أ. د. حميد بن محمد لحمر، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط1، 2003م، **797/2** .
(7) يراجع : تفسير الخال، 694/2 .

ثانياً. التزام أفراد الأسرة بنظام الأسرة ومبادئها العامة في الإسلام :

يعتقد الشيخ محمد الخال- رحمه الله- اعتقادا جازماً أنَّ التزام أفراد الأسرة بنظام الأسرة في الإسلام ومبادئها العامة في داخل الأسرة بعد تكوينها، يقضي في جذورها على المشاكل التي تتحدى نجاح الأسرة في أداء مهامها ورسالتها، ومن الأنظمة والمبادئ الواجبة الالتزام بها:

1. **معرفة الخالق و اتباع شريعته، والالتجاء إليه في أمور الحياة كلها** :

مما هو واضح وجلي إيمانه _ رحمه الله_- بأنّ ما يقع فيه الأسرة والمجتمع من المشاكل والانتكاسات والفشل سببها الرئيسة تفكيرهم المادي وإعراضهم عن معرفة الخالق واتباع شريعته، والالتجاء إليه في أمور الحياة كلها، بل تفكيرهم المادي جعلهم يلهثون وراء شهواتهم المنحرفة، تاركين وراءهم قيم الإنسانية والمسؤولية والقيادة.

2. **استيعاب مبدأ التكامل والالتزام به:**

يؤمن – رحمه الله- بمبدأ التكامل بين الرجال والنساء، ومفهومه أنّ الله لم يخلق أحدهم بدون نقائص؛ إذاً لا بد أن يكمل أحدهم نقص الآخر ويصحح أخطائه وانحرافاته، لا شك فيه لو تعاملوا فيما بينهم حسب مدلولات هذا المبدأ، لانتفت الخلافات، وتقضى على صفة الأنانية والتعالي والنظرة الدونية بين الزوجين وأفراد الأسرة والمجتمع، ومعلوم أنّ هذه السلوكيات هي التي تفكك وتدمر الأسر والمجتمعات ، وتسبب انهيار الحكومات [1].

3. **الأسر لا تدار بدون القيادة** :

يرى –رحمه الله- أنّ في نظام الأسرة في الإسلام قيادة مزدوجة، قيادة سياسية إدارية يقودها الأب، و قيادة تربوية ميدانية يقودها الأم[2]، ويرى أنّ حياة الأسرة مجتمعية جماعية، وكل حياة جماعية يحتاج إلى رئيس وقائد مطاع في المعروف، ولكي يرجعوا إليه فيما يختلفون ويتنازعون فيه، و فُرِض هذا التكليف والمهام على الرجل[3].

4. **الشورى والمشاورة في إدارة الأسرة والمجتمعات قرار إلهي** :

الشورى هي تبادل الرأي بين المتشاورين من أجل استخلاص الصواب من الرأي، والأنسب من الحلول، والسديد من القرارات.

وكثير من المشاكل في الأسرة تعود إلى استبداد أحد الزوجين أو أحد أفراد الأسرة، ولو نفّذوا وعملوا في إدارة شؤون الأسرة مبدأ الشورى والمشاورة، تكون المشاكل في الأسرة نادراً.

والشيخ محمد الخال في تفسير لقوله تعالى: ﴿ **فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا**﴾ ، البقرة: ٢٣٣، يستدل بقول الشيخ محمد رضا _ رحمه الله_- على أهمية الشورى في المجتمع الإسلامي، وبالأخص في الأسرة ولمن بيدهم إدارة المجتمع [4]، وما ذلك إلا أنّ في تنفيذ مبدأ الشورى والمشاورة تطييب لنفوس أفراد الأسرة والمجتمع، وتأليف قلوبهم بما يجمعهم مع من يدير شؤون حياتهم برباط المودة والتعاون، و كما تجنبهم الخطأ في اتخاذ القرارات .

ثالثاً. فهم مقاصد وفلسفة الزواج :

يعتقد _رحمه الله_- أنَ للزواج وبناء الأسرة مقاصد رئيسة وفرعية، إدراكها وفهمها تخفف وتعالج المشاكل التي تواجه الأسرة، وتكون نطاقاً أمنية تحمي الأسرة من الانحراف والتفكك، ومن المقاصد الرئيسة التي يركز عليها في تفسيره ومقالاته المتعلقة بفقه الزواج والأسرة:

1. **حماية النسل وبقاء الجنس البشري ونموه:**

يصرح بذلك في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ** ﴾ ، البقرة: ٢٢٣، أي: فأتوا زراعتكم من حيث تنبت وتستثمر، وهذا يعني أي من المكان الذي يسبب الحمل وولادة الأطفال، وقدموا لأنفسكم الأعمال الصالحة، وليس هناك من الأعمال الصالحة التي يعملها الإنسان أفضل وأنفع له من الولد الصالح في الدنيا والآخرة[5].

2. **حماية الحقوق والواجبات:**

من مقاصد الرئيسة لعقد الزواج وبناء الأسرة حماية حقوق وحريات الزوج والزوجة؛ الحقوق المعنوية والمادية، والحقوق الخاصة بالزوجة، والحقوق الخاصة بالزوجة، والحقوق المشتركة، وحقوق الأولاد والأقارب وذوي الأرحام، ثمّ تحديد وبيان ما على أفراد الأسرة من الواجبات وبالأخص الوالدين.

---

(1) يراجع : نالةي دةرون، 113/1.

(2)يراجع: التفسير الخال، 2/ 688 .

(3)يراجع: التفسير الخال، 2/ 690.

(4)يراجع: التفسير الخال، 1/ 362 .

(5) يراجع: التفسير الخال، 239/1 .

والشيخ محمد الخال تحدّث عن هذا المقصد بصورة مركزة ومفصلة إلى حد ما في تفسيره [1]لقوله تعالى: ﴿ **وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ** ﴾ ، البقرة: ٢٢٨.

3. **إشباع الغريزة بطرقها الصحيحة والآمنة، بعيداً من الأمراض الفتاكة :**

أكد- _ رحمه الله_ على هذه المقصد في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ** ﴾ ، البقرة: ١٨٧، يقول : " يعني باشروا أزواجكم لغرض التوليد والنسل، أو بهدف حماية أنفسكم من الفحشاء والزنا "[2]

4. **حماية الأفراد والمجتمع من الانحراف الأخلاقي والظلم الاجتماعي :**

يرى أنّه يجب على الآباء وأولياء الأمور أن يزوجن بناتهن من أكفاهن من الرجال؛ لأنهن يرغبن في الزوج بمن يحبون [3]، وإذا أخر أولياؤهم زواجهنّ، أولم يزوجهنّ، يرى وقوعهنّ في الانحراف الجنسي والمعصية، أحياناً الاندحار[4].

5. **بناء المجتمع الصالح عن طريق تكوين الأسرة الصالحة :**

ويرى_رحمه الله_- أنّ الهدف من الزواج تكوين الأسرة، ثم تربية الأولاد، بالإضافة إلى حياة سعيدة معاً، وكما يرى أنّ حياة الأسرة تعتبر الحجر الأساس والدستور لبناء المجتمع الرشيد، وفي أي وقت فسد دستور الأسرة تفسد وتتخرب الحياة الاجتماعية[5].

6. **تجسيد وتحقيق معاني: السكون والمودة والرحمة والعدالة :**

يرى_رحمه الله_ أن تحقيق هذه المعاني بين الزوجين بمثابة الركن المعنوي والأساس للمحبة والاحترام بين جميع أفراد الأسرة والمجتمع، كما أنها خطوط العريضة لاستقامة الأسرة ونجاحها[6].

رابعاً. اتفاق الوالدين في إدارة الأسرة:

في تفسيره_ رحمه الله_ في قوله تعالى:﴿ **وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ**﴾ ، الطلاق:٦، يرى أنه ينبغي حتى في حال الطلاق والتفريق بين الزوجين، الاتفاق بينهما على ما يكون في مصلحة تربية الأولاد من كل نواحي الحياة : الصحية والتعليمية والسلوكية...، وأن لا يكون لأحدهما على الآخر طلبات وتكاليف تؤثر على حياة الأولاد سلباً، وعليهما أن تحسبا الأولاد قطعة من كبدهما وقلبهما.

وكما يجب عليهما أن لا يدخلا أولادهما فيما وقع بينهما من الخلاف والتنازعات والتفريق، وأن لا يسمح أحد منهما لنفسه أن يستخدم الأبناء والبنات ضد الآخر؛ كي لا يقع الأولاد فيما وقع فيه الوالدان[7].

خامساً. التعامل مع أبغض الحلال ـ الطلاق ـ والتفريق وفق المبادئ العامة للشريعة :

من أجل حماية الحقوق، بالأخص حقوق الأطفال والمرأة، ومن أجل أن لا يقدم الزوج على الطلاق، والمرأة على طلب التفريق إلا في حالات ضرورية اضطرارية، يرى الشيخ محمد الخال-_ رحمه الله_- ضرورة إجراء الطلاق والتفريق حسب الإجراءات والخطوات حددها بالضرورة، و الخطوة الأولى هي إصلاح الذات البين من قبل حكم من أهله وحكمٍ من أهلها، ثمّ الخطوة الثانية هي الطلقة الأولى في طهر غير مجامع فيه، بكامل الرضا والاختيار دون الغضب المزيل للعقل والإرادة، وأما الخطوة الثالثة والرابعة هي الطلقة الثانية والطلقة الثالثة بالكيفية نفسها[8].

ولهذه الخطوات حِكَمُها ومن أهمها بقاء الطلاق والتفريق في إطارها المحدود، وعدم تفكك الأسر لأسباب واعتراضات بسيطة.

الخاتمة والاستنتاجات والإقتراحات والتوصيات

بعد ما تناول الباحثان في فقه بناء الأسرة في فكر أحد علمائنا الكبار ، وهو الشيخ محمد الخال، توصّلا من خلاله إلى كثير من إلى استنتاجات واقتراحات وتوصيات، من أهمها:

أولاً. الاستنتاجات:

1. ساهم البحث في التعرف بعالم دين منتوع العلوم والثقافات، وبمصلح ديني واجتماعي، كثير الاهتمام والعناية بالحقوق والحريات، والدفاع عن الطبقات المظلومة ومغصوبة الحقوق- الفقراء والمرأة، وبعالم عرف طرق وسائل الإصلاح الاجتماعي حق المعرفة، وهي عنده: تطبيق الشريعة الإسلامية والقوانين، العلم والتعلم، الوحدة والاتحاد ... .

---

(1) يراجع : التفسير الخال، 247/1، 687/1 .

(2)يراجع : التفسير الخال، 1/ 223 .

(3)يراجع : التفسير الخال، 2/ 693.

(4)يراجع : التفسير الخال، 2/ 694 .

(5)يراجع : التفسير الخال، 2/ 692.

(6)يراجع : التفسير الخال، 2/ 691-692.

(7) يراجع : التفسير الخال، 281/2 .

(8) يراجع : نالَةي دةرون ، 114/1، التفسير الخال، 1 /348 -352 .

2. كشف البحث عن الكنوز الثمينة من الأسس والخطوط العريضة في كتابات الشيخ محمد الخال في فقه الأسرة: في مجال بنائها وتربيتها وحمايتها.
3. عرض البحث أهم مقاصد وفلسفة الأسرة في النظام الإسلامي من خلال جهود عالم متنور، ذو فكر متزن ومعتدل في مجال الإصلاح الديني والاجتماعي.

ثانياً. الاقتراحات:

نقترح للجهات الحكومية والإدارية تأسيس معهد للاهتمام بجهود وأفكار علماءنا، بهدف تحديد ما لنا كالمجتمع الكوردي من صفات إيجابية ونقاط قوة، وما لنا من صفات سلبية ونقاط ضعف، حتى نتطور ونستفيد مما هو إيجابي وقوة، ونهجر مما هو سلبي وضعف في كل مجالات الحياة .

ثالثاً. التوصيات:

نقول للجيل الناشئ من أصحاب الفكر والعلم والسياسة ما أحوجنا لدراسة فكر الشيخ محمد الخال، العالم المعتدل، الجامع بين الأصالة والمعاصرة والقديم والحداثة، والرابط بين الدنيا والآخرة.

Research Summary

Sheikh Muhammad Al-khal is one of the virtuous scholars, brilliant writers, reformist researchers, and sincere and successful judges in the field of judiciary, and also a solver of the problems that facing society as individual, family and groups.

It is not strange that he is one of the first scholars who belongs to the reform movement in Iraqi Kurdistan which led by the great reformers Jamal Al-Din, Sheikh Muhammad Abdo and Sheikh Muhammad Rashid Rida (may God have mercy on them) in Egypt then. For that reason, he (may God have mercy on him) focused on his interpretation, writings and articles on matters that help build a rational society in all aspects of life such as thought , doctrine and social , economic and political aspects.

The issue that Sheikh Muhammad Al-khal talked about was jurisprudence of building the family which was fully defined as the basis for building a rational society.

He dealt with family jurisprudence in terms of defining the family and the foundations that families were built on and the problems the family face then developing solutions for them based on his own approach and reformist thought which characterized by comprehensiveness, moderation, independence and balance between originality and being contemporary as well as preserving the features and characteristics of Kurdish society. In order to shed light on the efforts of this wise scholar and judge and creative researcher, the two researchers chose the mentioned title for writing of their presented research –God

المصادر والمراجع

-- _ القرآن الكريم.
1. الأحوال الشخصية، د . أحمد الكبيسي ، العاتك لصناعة الكتاب_ القاهرة، بدون تأريخ الطبعة.
2. الأم، الأمام الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع (تـ: 204هـ)، دار المعرفة – بيروت، 1990م .
3. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن أحمد بن محمد، ابن رشد (تـ: 487)، تحقيق: الشيخ على محمد معوض- الشيخ عادل أحمد عبد الموجود.، دار الكتب العلمية، ط2، 2004 م.
4. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبو بكر بن مسعود بن أحمد، المعروف بالكاساني (تـ: 587هـ)، دار الكتب العلمية،ط2، 1986م.
5. البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير، الشافعي (تـ: 558هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج – جدة، ط1، 2000 م.

6. التغير الاجتماعي في الفكر الإسلامي الحديث، حنان محمد عبد المجيد، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1، 2011م .
7. تفسير الخال، الشيخ محمد الخال، مطبعة ئاراس- هةولير، ط1، 2011 م .
8. تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد بن علي رضا (تـ: 1354هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990 م .
9. تنظيم الإسلام للمجتمع، الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، 1999م.
10. التهذيب في فقه الإمام الشافعي، أبو محمد الحسين بن مسعود، البغوي (تـ: 516 هـ)، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود- علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط1، 1997 م .
11. التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، خليل بن إسحاق بن موسى، المالكي (تـ: 776هـ)، المحقق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب،لا مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط1، 2008 م .
12. الجامع الصحيح- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، البخاري، (تـ: 256هـ)، دار الشعب – القاهرة، ط1، 1987.
13. الجامع في الفقه الإسلامي، د. عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة ناشرون، ط4، 2012 م.
14. حقائق الإسلام، عباس محمود العقاد، دار اليقين- مصر، ط1، 2016 م .
15. الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار ، محمد بن علي المعروف بحصكفي (تـ: 1088هـ)، المحقق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، ط1، 2002 م.
16. روضة المستبين في شرح كتاب التلقين، عبد العزيز بن إبراهيم بن أحمد التونسي المعروف بابن بزيزة (تـ: 673 هـ)، المحقق: عبد اللطيف زكاغ، دار ابن حزم، ط1، 2010 م .
17. سبل السلام، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، دار ابن الجوزي، ط3، 1433 هـ.
18. سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (تـ: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي .
19. السنن الكبرى للبيهقي، السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، البيهقي (تـ: 458هـ)،
20. الشرح الكبير، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (تـ: 682 هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ط1، 1995 م .
21. عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، أبو محمد جلال الدين عبد الله بن نجم، المالكي (تـ: 616هـ) ، دراسة وتحقيق: أ. د. حميد بن محمد، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط1، 2003 م.
22. عقد الزواج وآثاره، الشيخ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي.
23. علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع ، عبد الوهاب خلاف (تـ: 1375هـ)، مطبعة نصر- القاهرة، ط3، 1947
24. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر، العسقلاني، دار المعرفة- بيروت، 1379 هـ .
25. فتح الوهاب بشرح منهج، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، (تـ: 926هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، 1994م .
26. فقه السنة، سيد سابق، دار ابن كثير- دمشق، ط1، 2001م.
27. الفقه المنهجي، د. مصطفى البغا- د. مصطفى الخن، دار المصطفى-دمشق، ط1، 2008 م.
28. فهرس مخطوطات الشيخ محمد الخال الكردي، د. عدنان عبدالقادر كامل، مطبعة رينوين، ط1، 2021 م.
29. كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس، البهوتي (تـ: 1051هـ)، دار الكتب العلمية .
30. اللباب في علوم الكتاب،أبو حفص سراج الدين عمر بن علي الدمشقي (تـ: 775هـ)، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت- لبنان، ط1، 1998م.
31. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، ابن منظور (تـ:711هـ)، دار صادر – بيروت، ط3، 1414 هـ.
المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، ط3، 2003 م.
32. محمد عبده تجديد الدنيا بتجديد الدين، د. محمد عمارة، دار الخير، ط5، 2023م .
33. مختصر المزني مطبوع ملحقا بالأم للشافعي، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، المزني (تـ: 264هـ)، دار المعرفة – بيروت، 1990م.
34. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، أحمد الزيات وزملاؤه، دار الدعوة، بدون تأريخ الطبعة.
35. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس (تـ: 395هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر، 1979م.
36. معركة المصطلحات بين الغرب والإسلام، د. محمد عمارة، نهضة مصر، 1997 م .
37. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (تـ: 977هـ)، دار الكتب العلمية، ط1، 1994م .
38. نالةي دةرون، الشيخ محمد الخال، مطبعة ئاراس- هةولير، ط3، 2011 م .
39. الوجيز في أصول الفقه، د. عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، ط1، 2023 م .